دفع أباطيل الكاتب

السيد مرتضى المهري

هذا الكتاب

نشر إليكترونياً وأخرج فنّياً برعاية وإشراف

شبكة الإمامين الحسنين عليهما السلام للتراث والفكر الإسلامي

بانتظار أن يوفقنا الله تعالى لتصحيح نصه وتقديمه بصورة أفضل في فرصة أخرى

قريبة إنشاء الله تعالى.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على سيدنا مُحَمَّد خاتم النبيّين الصادع بالحقِّ والرسول الأمين وعلى آله الطاهرين والأئمّة المنتجبين.

وبعد، فالذي دعاني لتسجيل هذه الأسطر هو الدفاع عن الحقّ ورد محاولة مقيتة ممن يدّعي التشيّع لانكار أبسط الاصول وأوضحها لدى الشيعة الإمامية وهو ما كتبه أحمد الكاتب تحت عنوان « تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه » ومع انّ الكتاب مضى عليه زمان طويل وطبع أكثر من مرّة إلاّ انّه لم يدفعني لردّه إلاّ ما رأيت أخيراً ممن لا أظنّ به أن يستأجر أو يشترى حيث قام بالدفاع عنه بحجّة الدفاع عن حرية الرأي والتفكير، فأعلن سخطه على من منع الكاتب من الدخول في المجامع الاسلامية فآسفني ذلك ورأيت لزاماً عليّ ان ادافع عن الحق وبعد مراجعة المصادر التي استند الكاتب اليها في جمع ملاحظاته التي بنى على اساسها كل مزاعمه الباطلة رأيت انه يكذب في النقل فتراه مثلاً ينقل حديثاً عن كتاب الشافي ويستند اليه كانه رأي لصاحبه الشريف المرتضى وبعد المراجعة تجد ان الشريف نقل الحديث عن خصمه المعتزلي وردّ عليه اشد الرد وانكره اشد الانكار. او تراه ينقل جزءاً من حديث يدل على ما زعمه ولفقه وبعد المراجعة تجد ان في صدر الحديث وذيله تصريحاً بخلاف ذلك وان هذه القطعة انما ذكرت في فرض خاص وغير ذلك من الموارد – التي سنأتي عليها جميعاً ان شاء الله – مما لا يبقي للباحث شكاً في ان الرجل يراوغ في دعوى التشيع وليس من اصحاب الرأي الحر والتفكير القويم. بل يظهر من ذلك انه لم يكن الامر ملتبساً عليه ولم يكن طالباً للحق فاخطأه ولم تجره ملاحظة البحث عن جذور ولاية الفقيه الى انكار ولاية الائمة عليهم السلام كما يدعي فضلاً عن ان يكون ممن وفقه الله للكشف عن الحقيقة كما يدعي ايضاً. بل يتتبع جملة عابرة يستشم منها رائحة الباطل فيحذف سابقتها ولاحقتها مما يكون قرينة على الخلاف ويسجلها كنص يدل على المقصود وقد اتعب نفسه في ذلك، فلو كان بذلك يحاول تأييد مذهبه ومذهب آبائه لهان الأمر وان كان العمل فجوراً كيفما اتفق إلاّ انّه لا يدلّ على مساومة وبيع ضمير ولكنه بهذا التعب والتركاض والمراوغة والاحتيال يريد ضرب مذهبه الذي يعلن عنه وهو مذهب آبائه، (انّ الخاسرين الذين خسروا أنفسهم وأهليهم يوم القيامة).

ومنهجنا في البحث هو ملاحقة الكاتب وتزييف أقواله وكشف مكائده واحباط مؤامراته فننقل عبارته أولاً ثمّ نعقب عليه بما يكشف عن وجه الحقّ فنقذفه على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق، ولله الحمد وحده أولاً وآخراً والسلام على من اتبع الهدى.

النيابة العامّة

يقول الكاتب في ص ١٠:

« وفي رأيي أنّ الأزمة بين المرجعية والديموقراطية ستستمرّ ما لم تتمّ معالجة جذر المشكلة، وهي نظرية النيابة العامّة عن الإمام المهديّ التي تعطي للفقهاء تلك الهالة المقدّسة والمطلقة، حيث لا يمكن التخلّص من هذه النظرية إلاّ بدراسة قضيّة ولادة الإمام الثاني عشر، (المهدي المنتظر)، في القرن الثالث الهجري، واستمرار حياته إلى اليوم بشكل طبيعيّ إضافة إلى إعادة النظر في الفكر الإماميّ، ومدى ارتباطه بأهل البيت عليهم السلام ».

يوهم الكاتب انّه يرى نظرية ولاية الفقيه تستند إلى نيابة الامام المهدي عليه السلام وبالتالي فسوف تنهار إذا انهارت فكرة وجود الامام المهدي عليه السلام، وهذا خطأ، بل هو عمد يحاول به اعطاء صبغة سياسية لهذا الهجوم الفكري على أساس التشيّع، فكأنّه يقصد بذلك اصلاحاً سياسياً وكانّه يقدم به العون لنداءات دعاة الاصلاح الاجتماعي الحديث على الساحة الايرانية.

والواقع انّ التعبير بالنيابة العامة ليس تعبيراً فقهياً ولا مذكوراً في الاستدلالات الأساسية لنظرية ولاية الفقيه بتاتاً، بل يأبى بعض العلماء التعبير به حتى في الشعارات بالرغم من انهم يقولون بولاية الفقيه، وأخص بالذكر منهم سيدنا الاستاذ المرجع الكبير السيد السيستاني حفظه الله.

وولاية الفقيه لا تستند إلى النيابة عن الامام المهدي عليه السلام ولا يدعي حماتها وجود أي دليل معتبر عندهم على نصب الفقهاء كأولياء للناس من قبل الإمام المهدي عليه السلام وانّما يذكرون التوقيع المنسوب إليه كمؤيد يدعم به سائر الأدلّة، وفيه الجملة المعروفة: « وأمّا الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فانّهم حجّتي عليكم... » [1].

بل الأساس في هذه النظرية الروايات الواردة عن الأئمّة السابقين عليهم السلام وليس في شيء

---

(١) راجع كتاب البيع للإمام الخميني رحمه الله ٢: ٤٧٣، وقد عبّر عنه بالتوقيع المبارك المنسوب إلى إمام العصر عجل الله فرجه.

منها التعبير بالنيابة وانّما كانوا يرجعون شيعتهم في فصل الخصومات والتصرف في أموال القاصرين والغائبين ونحو ذلك ممّا يتطلب ولاية شرعية إلى الفقهاء، ولم تكن هذه الولاية خاصة بعصر الغيبة أي عصرنا هذا بل كانت لهم الولاية حسب هذه الروايات في عصر الأئمّة عليهم السلام، وكان لا بدّ لهم من تعيين مرجع يركن إليه الشيعة في حاجاته هذه بعد أن كانوا يمنعونهم من الركون إلى الظلمة كما منعه الله تعالى في كتابه الكريم (ولا تركنوا إلى الَّذين ظلموا فتمسّكم النار...) خصوصاً بملاحظة أن القضاة والولاة ما كانوا يحكمون حسب فقه اهل البيت عليهم السلام الذي كان يرفض بشدة الاحكام التي تداولتها السلطة وتبعهم عامة الناس وسموها احكاماً شرعية اسلامية.

وعلى اساس تلك الروايات كان الفقهاء مراجع الشيعة في كل ما يتوقف على ولاية شرعية في عصر الائمة عليهم السلام وبعدهم. والذي حدث اخيراً انما هو تعميم الولاية ثم القول باطلاقها وتشييد بناء الحكومة على أساسها وهذا امر آخر. وهو ايضاً لا يتوقف على دعوى النيابة عن الامام بل يستند كما ذكرنا الى نفس الروايات المذكورة بتوسع في فهم مداليلها.

وليس كلامنا هنا حول تقييم نظرية ولاية الفقيه وتأييدها او عدمه وانما الكلام في تفنيد هذه المزعمة، ان ملاحقة هذه النظرية أدّى بالكاتب الى انكار وجود الامام المهدي عليه السلام كما زعمه في مقدمة الطبعة اللندنية فهذه مسيرة لا تنتهى الى ذلك الافق وما أظنّه قد انتهى به السير الى ذلك، بل هذه مزعمة اختلقها بعد محاولته لضرب اساس مذهب اهل البيت عليهم السلام أراد بها – كما ذكرت – ان يصبغ حديثه صبغة سياسية وقبل ذلك اراد ان يلبسه ثوباً زاهيا مصطنعاً فكأنه ما كان متعمداً وقاصداً في انكاره هذا لئلا تحوم حوله الشكوك او الظنون كما تحوم حول كل الاقلام المستأجرة وانما هو نتيجة فرضتها طبيعة البحث والتعمق بدءاً من ولاية الفقيه ومروراً بفكرة الامام المهدي عليه السلام وانتهاءً بالامامة ككلّ وتبديلها بالشورى وهو غير صادق في ذلك فمن الواضح ان المسير الطبيعي لمن يحاول تفنيد نظرية ولاية الفقيه ان يفند ادلتها التي استند اليها دعاتها دون ان يختلق له صبغة النيابة العامة التي تنادي بها عامة الناس ويحاول على اساسه نفي المنوب عنه لتنتفي النيابة. والذي يبدو أنه كان يلاحق من البدو نظرية الامامة واستنادها الى النص وهذا انكار لاصل التشيع ومذهب اهل البيت عليهم السلام ومن الغريب انه مع ذلك يعبر عنهم ب (الامام المعصوم). وما هذه إلا مراوغة كفى الله شرها.

وسترى من خلال البحوث الآتية انه غير صادق في كل تتبعاته التى آلت به الى انكار اصل الامامة، وان الشيعة كانوا يعتقدون بان القيادة الاسلامية تتعين بالشورى. ونحن لا نريد ان ننكر ضرورة الاستناد الى رأي الامة في العصر الحاضر لتعيين القيادة وان كان سيدنا الامام الخميني رضوان الله عليه لم يقل به

فقهياً وانما رضي به في تدوين قانون الجمهورية الاسلامية ولكن لا يبعد إحتمال صحة ما ذهب اليه بعض الفقهاء ومنهم سيدنا الاستاذ السيستاني حفظه الله الى ان نفوذ حكم الفقيه بالمتصدي الجامع للشرائط اذا كان مقبولاً لدى عامة المؤمنين.

ومهما كان فولاية الفقيه سواء سلمنا اعتبار أدلتها سنداً ودلالة ام رفضناه وسواء كانت مقيدة بقبول الأُمّة أم مطلقة وسواء كانت خاصة بمجال أم عامّة تشمل القيادة السياسية فانها مبحث فقهي تتحكم فيه الاصول الفقهية وقواعد الاستدلال في الفقه وليست من اصول العقائد ولا ترتبط بامامة الائمة عليهم السلام الثابتة بالنص كما سيتبين ان شاء الله.

نظام الشورى

يقول الكاتب في ص ١٩ تحت عنوان الشورى نظرية أهل البيت:

« كانت الامة الاسلامية في عهد الرسول الاعظم وبعد وفاته وخلال العقود الاولى من تاريخنا تؤمن بنظام الشورى وحق الأُمة في اختيار ولاتها، وكان اهل البيت في طليعة المدافعين عن هذا الايمان والعاملين به، وعندما أُصيبت بتسلط الحكام الأمويين بالقوة، وتداولهم للسلطة بالوراثة وإلغائهم لنظام الشورى، تأثر بعض الشيعة الموالين لأهل البيت بما حدث، فقالوا رداً على ذلك بأحقية أهل البيت بالخلافة من الأمويين، وضرورة تداولها في أعقابهم، ولكن هذه النظرية لم تكن نظرية أهل البيت أنفسهم ولا نظرية الشيعة في القرن الأوّل الهجري ».

الشورى في عهد الرسالة

الشورى والمشاورة وردت في الكتاب العزيز في موردين:

١- قوله تعالى: (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من قولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الامر فاذا عزمت فتوكل على الله ان الله يحب المتوكلين) [١].

كثيراً ما نجد الاستدلال بهذه الآية على مشروعية نظام الشورى في تعيين القيادة الاسلامية هنا

---

(١) آل عمران: ١٥٩.

وهناك في المقالات والكتب والصحف ولكنه خطأ واضح:

أولاً: لأنّ هذه الآية لا تأمر الرسول ﷺ بالعمل برأي الناس وانما تأمره بالمشاورة معهم في الامور تلطّفا بهم كما يوحي به المقدمة المذكورة في الآية قبل الامر بها وهو لين الرسول ودماثة اخلاقه وعطفه على المؤمنين حيث فرّع على ذلك بحرف الفاء أي على اساس هذه الرحمة اعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الامر.

ويدل على ذلك بوضوح قوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله. حيث يدل ذلك على ان المشاورة معهم لا تمنعه من العمل بما عزم عليه وان كان مخالفاً لرأيهم فلم يقل فاذا رأوا رأياً فاعمل به كما هو مقتضى وجوب العمل حسب المشورة.

والخلاصة ان الرسول ﷺ مأمور حسب هذه الآية بالملاطفة بالناس وان يشاورهم في الشؤون الاجتماعية لئلا يشعروا بالاذلال والاستبداد.

وثانياً: ان مجال هذه المشاورة ليس هو تعيين القيادة فالناس لم يكونوا مختارين في الشريعة ان يقبلوا قيادة الرسول ﷺ أو يرفضوها بل كان الواجب عليهم اطاعته في جميع الامور فقيادته قيادة الهية مفروضة على الناس وانما كان مجال هذه المشاورة الشؤون الاجتماعية الدخيلة في ادارة النظام.

والايمان بنظام الشورى وحق الامة في اختيار ولاتها امر آخر غير عمل الولي برأي من استشاره منهم في هذا المجال، والاية لو اثبتت مشروعية الشورى فانما تثبتها في المجال الثاني دون المجال الاول اي تعيين ولي الامر حسب آراء الناس.

٢ – قوله تعالى: (والذين استجابوا لربهم واقاموا الصلاة وامرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون) [١] – هذه الآية الكريمة وردت في عداد اوصاف حسنة ذكرها للمؤمنين حيث قال تعالى.... (وما عند الله خير وابقى للذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش واذا ما غضبوا هم يغفرون والذين استجابوا..) الى آخره. فتعتبر الآية من الصفات التي يتميز بها المؤمنون التشاور فيما بينهم ومجال ذلك أيضاً هو المجال الثاني مما مر ذكره دون تعيين القيادة.

وقد ورد الامر بالاستشارة مع الآخرين في الشؤون الشخصية والاجتماعية في روايات كثيرة، منها ما اشتهر عن اميرالمؤمنين عليه السلام : « من استبدّ برأيه ضلّ ومن استعان بذوي الالباب سلك سبيل الرشاد ». وكثير مما ورد في هذا المعنى ولا يرتبط ذلك بتاتاً بموضوع تعيين ولي الامر. إذ لا شك

---

(١) الشورى: ٣٨.

ان موضوعاً هاماً حيوياً كهذا لا يمكن ان يكتفى في بيانه وتشريعه واقامة المجتمع عليه بجملة مختصرة كهذه بل المفروض ان يكون التركيز عليه اكثر واكثر وضوحاً علماً بانه اسلوب جديد في كيفية تعيين الجهة الحاكمة والقيادة السياسية لم تعهده الجزيرة العربية ولا غيرها انذاك هذا ولابد من بيان كيفية تعيين القائد بالمشاورة ايضاً والتصريح بان تعيينه لابد ان يستند الى رأي الاكثرية مثلا فالقرآن الذي يهتم بمسائل المجتمع العادية كدخول الاطفال الى غرف نوم الآباء والاكل من بيوت الاقرباء كيف لا يهتم بمسألة اجتماعية وخطيرة حيوية كهذه فيكتفي باشارة عابرة ضمن تسجيل خصائص المؤمنين. هذا مع انهم في عهد الرسالة كما اشرنا اليه لم يكونوا يعتمدون في تعيين القائد على مشاورة وانتخاب ورجوع الى آراء الامة بل كانوا يرون وجوب طاعة الرسول صلى الله عليه وآله فرضاً من الله تعالى لابد لهم من الالتزام به كما فرضه الله عليهم شاؤوا أم أبوا.

وقد قال تعالى: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك في ما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجاً مما قضيت ويسلّموا تسليما) [1]، بل هذه سنته تعالى في جميع الرسل كما قال: (وما ارسلنا من رسول إلاَّ ليطاع باذن الله...)[2].

ولو كانت الشورى هي اساس تعيين القائد في عهد الرسالة المجيدة فلماذا لم نجد لها اثراً ولا خبراً ولم نسمع بيوم اقيمت فيه الانتخابات العامة ولا منازعاً لقيادة الرسول الاعظم صلى الله عليه وآله يحاول كسب آراء الاكثرية ؟! فهذا دليل واضح مع انه لا يحتاج الى دليل لوضوح نفس الموضوع وهو ان الرسول صلى الله عليه وآله تجب اطاعته كما تجب اطاعة الله تعالى وقد امتلأ الكتاب العزيز بالامر باطاعته (أطيعوا الله واطيعوا الرسول) فهل يتوقف وجوب اطاعة الله ايضاً على رأي الناس ؟! وهل يدعي ذلك من اوتي نصيباً من العقل والادراك ؟! فان لم يكن كذلك فكذلك اطاعة الرسول صلى الله عليه وآله لانها امر من الله تعالى فهي واجبة على كل من يؤمن بالله شاء أم أبى.

ولعلّ الذي اوقع بعض المتفلسفين في هذا الوهم وهذه الدعوى الفارغة قضية البيعة وقد شوهد بعض الكتّاب المسلمين يحاولون تفسير البيعة بجمع الآراء واشتراك الناس في تعيين مصيرهم وانتخاب قائدهم. ولكن البيعة لا تعني ذلك. وانما هي ميثاق يأخذه الرسول أو الامام أو أي قائد شعبي من الناس كي لا يتركوه في حروبه ومجاهداته ويطيعوه في الشؤون الاجتماعية فهو امر لابد منه في جمع القوى المعارضة لنظام متسلط لا ان مشروعية قيام الرسول او الامام تستمد منه، لقد اشتبه الامر على هؤلاء. فالبيعة لابد منها في مجال العمل وبدونها لا يمكن اقامة حرب او معارضة وكلامنا هنا في مشروعية القيادة وانها هل تستمد من البيعة ام من امر الله تعالى ؟ فلو كانت البيعة والشورى هي الاساس في تعيين القائد لما

---

(١) النساء: ٦٥.

(٢) النساء: ٦٤.

وجبت البيعة على الناس لا عقلاً ولا شرعاً فلهم ان ينتخبوا الرسول ﷺ كقائد لهم ولهم ان ينتخبوا أبا جهل مثلاً وهذا مخالف لصريح الآيات الكريمة ولضرورة الدين. واما اذا قلنا بان قيادة الرسول ﷺ امر من الله تعالى فالبيعة واجبة على كل مؤمن بالله.

وانما سميت بيعة لان الناس يبيعون بذلك انفسهم واموالهم فلا يرغبون بانفسهم عن نفسه ويطيعونه في كل صغيرة وكبيرة وهذا هو الميثاق الذي اخذه الرسول ﷺ من اهل المدينة حين هاجر اليهم وعلى ذلك استمر الناس بالبيعة. وقد قال تعالى: (ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بانفسهم عن نفسه) [1]، وقال تعالى في مبايعة النساء: (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن الله إنّ الله غفور رحيم) [2].

فالبيعة ميثاق ياخذه الرسول ﷺ من الناس ولا بد لهم منه شرعاً لا يجوز لهم التخلف عنه وليس معنى ذلك انهم رضوا بقيادة الرسول وادلوا باصواتهم له ولولا رضاهم لم يكن للرسول ولاية فهذا امر لا يدعيه مسلم.

وقد قال تعالى: (النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم) [3]. وهذه الآية تدل على انه ليس لاحد يؤمن بالله تعالى ان يخالف الرسول ﷺ ولو في امر شخصي يعود الى نفسه ولا يرتبط بالشؤون الاجتماعية فلو امر الرسول ﷺ احداً ان يطلق زوجته او يزوج ابنته لاحد او يهب امواله لاحد او اي امر آخر يرتبط بنفسه دون ان يترتب عليه اي اثر اجتماعي فان الواجب عليه ان يطيعه حسب هذه الآية وآيات اخرى ايضاً كقوله تعالى: (ما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امراً ان يكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبيناً) [4]، وقوله تعالى: (فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم). ولولا أنّ بعض الأفكار الملحدة نسبياً تحاول التشكيك في ضروريات الاسلام لم يكن وجه للاستدلال على هذا الامر الواضح. ومن هنا فاني اجد ان الكاتب في اول صفحة من كتابه لم يكتف بالمحاولة على نفي ولاية الائمة عليهم السلام فحسب بل انه رفض احد اصول الدين الاسلامي الحنيف وهو اطلاق ولاية الرسول ﷺ

---

(١) التوبة: ١٢٠.

(٢) الممتحنة: ١٢.

(٣) الاحزاب: ٦.

(٤) الاحزاب: ٣٦.

الذي لا يرتاب فيه مسلم ولكنه يراوغ فيحاول دسّ هذا السمّ الناقع في ضمن مسألة اخرى ربما يحلو لكثير من المسلمين قبولها وبذلك يكون قد نجح في اضعاف ايمانهم باصل الرسالة وعمودها وهو الطاعة المطلقة للرسول الكريم ﷺ .

نظام الشورى بعد وفاة الرسول ﷺ

واما الامة الاسلامية بعد عهد الرسالة فهل آمنت بنظام الشورى واتخذته وسيلة لتعيين القائد كما يدعيه الكاتب وغيره ؟. لابد من ملاحظة عمل الامة بعد رسولها لننظر هل آمنت بذلك عمليا كما هو المدّعى ؟. وقبل ذلك لابد من تفسير الشورى.

المراد بالشورى التي تعتبر نظاماً لتعيين قيادة الامة والتي هي اساس الديموقراطية الحاضرة هو الاخذ برأي الاكثرية من جميع افراد الامة ولنفرض اختصاص الحكم بالرجال حسب الطقوس الاجتماعية الحاكمة في تلك العهود والحضارات. فهل تحقق امر كهذا في تعيين احد الخلفاء بعد الرسول ﷺ ؟!

ربما يدعى ذلك بالنسبة لخلافة ابي بكر ولكن التاريخ يقول لنا ان بيعته لم تكن باخذ الآراء وجمعها والروايات على اختلافها وتكاذبها تكاد تتفق على ان الانصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة ليؤمروا عليهم سعد بن عبادة بزعم انهم اهل يثرب الاصليين فلهم الامارة وعلم بذلك ابوبكر وعمر وابو عبيدة فحضروا هناك ونافسوهم الامر وساعدهم الحظ وضغائن الاوس والخزرج العريقة واختلافهم على سعد الخزرجي فمد ابوبكر يده ليبايع احد الرجلين عمر وأبا عبيدة فأبى عليه عمر وبايعه ثم بايعه بعض الانصار ثم من حضر أو أُحضر من المهاجرين ولا يعد هذا أخذاً للآراء والشورى وقد بيّنا ان البيعة لا تعني اخذ الرأي وانما هو امر لا بد منه عملياً لمن يريد مزاولة القيادة او امارة الجيش أو انشاء حركة معارضة. وقد قال عمر كلمته المشهورة ان بيعة ابابكر فلتة وقى الله شرّها [1] بل قالها أبوبكر نفسه قبل ذلك [2] – وحذّر من تكراره على ما في بعض التواريخ.

ولو فرض صحة تسمية هذه البيعة بالشورى فهي مختصة بذلك الجمع من المهاجرين والانصار مع ان اكثرهم أيضاً اخذ على غرّة وكان لابد لكلِّ فرد ان يدخل فيما دخلت فيه الجماعة والا فكان يعد

---

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢: ٢٣، النهاية لابن الأثير ٣: ٤٦٦، تاريخ الطبري ٣: ٢٠٥، الصواعق المحرقة: ٣٦، تاريخ الخلفاء للسيوطي: ٦٨.

(٢) السقيفة وفدك للجوهري: ٧٠، سيرة ابن هشام ٤: ٣٣٥، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٦: ٤٧، الامامة والسياسة ١: ١٦، الرياض النضرة ١: ١٦٧.

عاصياً للجماعة وخارجاً على الامام ولا شك ان الاكثرية منهم بايعوا على هذا الوجه. ولو صح ذلك فيهم فلا تصح في كل من حضر المدينة بل كان كل فرد أو جماعة يواجه امراً حاضراً وبيعة مشهودة لا يقوى على مخالفتها ولم تكن في قبالها بيعة اخرى او منازع شاهر نفسه يدعو الى البيعة لتصدق المنافسة. ولو صح ذلك فيمن حضر المدينة فلا يصح في سائر المسلمين المتواجدين في اطراف البلاد الاسلامية من جزيرة العرب الى البحرين. واختصاص الرأي بالمهاجرين والانصار واهل الحل والعقد ليس من الشورى في شيء.

ولو فرض – جدلاً – صدق الشورى على بيعة ابى بكر فلا وجه لتسمية بيعة الخليفة الثاني عمر بن الخطاب شورى اذ لم تكن خلافته الا بنصب من ابي بكر وبايعه الناس طوعا وكرها واما الشورى التي صنعها عمر فلا تستحق ان تسمى شورى بالمعنى الذي يرومه أصحاب الديموقراطية ولا تشبهها بوجه فانه عين بنفسه ستة اشخاص لم ينتخبهم احد من الناس وهم علي وعثمان وعبدالرحمن بن عوف وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وأمر أن يتشاوروا فيما بينهم ويعينوا احدهم قائداً للمسلمين وأمر مُحَمَّد بن مسلمة ان يكون بجيشه على الباب فان مضت ثلاثة ايام ولم يصلوا الى رأي يقتلهم بأسرهم وحيث كانوا ستة وكان يخشى ان ينقسموا نصفين فلا تكون اكثرية في جانب أعلن أن الكفة التي تحتوي على عبدالرحمن بن عوف هي الراجحة. وكان من الواضح لدى الساسة ذلك اليوم ان الشورى لا تتمخض الا عن خلافة عثمان او عبدالرحمن بن عوف ولذلك كانوا يشيرون على علي عليه السلام بترك الدخول فيه. ولسنا الآن بصدد تقييم هذه الشورى والسياسة التي دبرها عمر لئلا يحظى علي عليه السلام بالخلافة فهذا له موضع بحث آخر ولكن المقصود التنويه على ان هذه الشورى لا تشبه بوجه من الوجوه حرية الرأي المعبر عنها بالديموقراطية.

فليت شعري متى كانت الامة الاسلامية بعد الرسول صلى الله عليه وآله تؤمن بنظام الشورى وتتخذه وسيلة لتعيين قائدها ؟ وفي أي خلافة كانت هي المستند ؟ ومتى برزت فظهرت على ساحة التاريخ الاسلامي ؟

الشورى عند اهل البيت عليهم السلام

واما اهل البيت ودفاعهم عن الشورى فلم نسمع به من باحث في التاريخ وسنأتي على كل ما جاء به الكاتب من شواهد على ذلك مما أُثِرَ عنهم عليهم السلام .

وقبل ذلك ينبغي ان نذكر أن اهل البيت لو كانوا مدافعين عن الشورى فما بال علي اميرالمؤمنين

وهو سيد اهل البيت عليه السلام لم يبايع أبا بكر وهو المدعى تأسيس خلافته على اساس نظام الشورى فمن الثابت تاريخياً انّه لم يبايعه ما دامت فاطمة عليها السلام في الحياة وقيل اكثر من ذلك.

وقبل ذلك لِمَ لم تبايع ولم تقبل بخلافته فاطمة سيدة نساء العالمين بنص الرسول الكريم بل رفضته وهجرته ولم تكلمه ولم ترد عليه سلامه وسلام صاحبه ولم يسع احداً من كتّاب التاريخ ان ينكر ذلك وقد صرح به البخاري ومسلم واحمد وغيرهم من أصحاب السنن والمؤرخين وارتبك المأولون كيف يجمعون بين هذه القضية التاريخية الواضحة وتصاريح الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله حيث صرح اكثر من مرة أن الله يغضب لغضب فاطمة ويرضى لرضاها. وان فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها ويغضبني ما اغضبها ولعمري ان اصرار الرسول العظيم صلى الله عليه وآله على هذا الاعلان الخطير وتكراره على الملأمن أصحابه لمما يثير العجب ويستوقف الباحث. هل كانت فاطمة تزاحم الرجال في شؤونهم الاجتماعية ؟ ولم يكن ذلك شأن المرأة في ذلك العهد وخصوصاً سيدة النساء التي كانت قعيدة البيت شديدة الستر حتى انّها لما خرجت الى المسجد تناجز أبا بكر خرجت في ثلة من نساء قومها لئلاّ يراها الناس من وراء الحجاب. فلماذا هذا التأكيد من الرسول الكريم ؟ وما الذى كان يخافه الرسول من بعده ؟

وقد بلغ تكرار ذلك من الكثرة بحيث لم يستطع هواة التحريف والانكار حذفه من قائمة الاحاديث النبوية بالرغم من ان السلطات الغاشمة ما كان يروقها انتشار مثل هذه الاحاديث.

فلو كان اهل البيت يدافعون عن نظام الشورى وان خلافة ابي بكر قامت على اساسه لكانت الزهراء سلام الله عليها اول من يؤمن بخلافته وما كان ينبغي لها ان لا تبايعه ولا ترد عليه سلامه وتهجره حتى وفاتها مع ان اباها الرسول الكريم اكّد على ما فى الحديث ان « من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية ».

هذا وقد صرحت الزهراء سلام الله عليها في خطبتها حين عادتها نساء المدينة بان زمام الخلافة مما القاه الرسول صلى الله عليه وآله الى اميرالمؤمنين عليه السلام حيث قالت: « ويحهم انّى زحزحوها (اي الخلافة) عن رواسي الرسالة وقواعد النبوة ومهبط الروح الامين الطبن بامور الدنيا والدين الا ذلك هو الخسران المبين وما الذي نقموا من ابي الحسن نقموا والله منه نكير سيفه وشدة وطأته ونكال وقعته وتنمّره في ذات الله وتالله لو تكافأوا على زمام نبذه اليه رسول الله صلى الله عليه وآله لاعتقله وسار بهم سيراً سجحاً لا يكلم خشاشه... » الى آخر الخطبة الشريفة وهي مشهورة في كتب الشيعة كان الطالبيون يستوصون بحفظها وتداولها وكذلك خطبتها في المسجد حين احتجت على أبي بكر. وقد روى

بعض اعلام السنة ايضاً هذه الخطبة (التي استشهدنا بها) ففي هامش المراجعات ان أبابكر الجوهري رواه في كتاب السقيفة وفدك ورواها احمد بن ابي طاهر في بلاغات النساء: ٣٣. وفي تعليقة حسين الراضى على المراجعات استخراجها من بلاغات النساء لابن ابي طيفور: ١٩ وشرح نهج البلاغة لابن ابى الحديد ط بيروت ج١٦ ص٢٣٣.

والشاهد في قولها: لو تكافأوا على زمام نبذه اليه رسول الله ﷺ . وهذه احدى النصوص التي تحكي عن ان امامة اميرالمؤمنين عليه السلام وقيادته كان بنص من الرسول ﷺ وان من تقمصه كان غاصباً لحقه عليه السلام بل لحق الامة جمعاء.

النص على خلافة اميرالمؤمنين عليه السلام

قال الكاتب في ص١٩ ايضاً:

« وبالرغم ممّا يذكر الإماميون من نصوص حول تعيين النبي ﷺ للإمام علي بن أبي طالب كخليفة من بعده، إلاّ أنّ تراثهم يحفل بنصوص أُخرى تؤكد التزام الرسول الأعظم وأهل البيت بمبدأ الشورى وحق الأُمّة في انتخاب أئمّتها »..

اما النص على اميرالمؤمنين عليه السلام فقد حفلت بذلك كتب الشيعة بل وكتب العامة ايضاً وانما هم يؤلون النصوص لانها تخالف اجتهاد الصحابة ولعل هذا هو الذي دعا الامام السيد عبدالحسين شرف الدين رحمه الله ان يجمع الموارد الكثيرة التي خالف فيها الصحابة نص الرسول الاعظم ﷺ مع وضوح صراحته ليرد بذلك هذه المزعمة ان كل نص يخالف اجتهاد الصحابة فلابدّ من تأويله.

ونستعرض هنا نصوصاً ورد في كتب العامة:

١ – حديث الدار. وهو حديث مشهور رواه كثير من الحفاظ واصحاب السنن ونحن نرويه بالنص الذي رواه الطبري في تاريخه بسنده عن عبدالله بن عباس عن علي بن ابي طالب عليه السلام :

« لما نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ : (وأَنْذِر عَشِيرَتَكَ الأَقرَبِينَ) [1] دعاني رسول الله ﷺ فقال لي: يا علي، إنّ الله أمرني أن أنذر عشيرتي الأقربين، فضقتُ بذلك ذرعاً، وعرفت أنّي متى أباديهم بهذا الأمر أرى منهم ما أكره، فصمتُّ عليه حتى جاءني جبرئيل فقال: يا مُحَمَّد، (انّك ان لا تفعل ما تؤمر به يُعذّبك ربّك)، فاصنع لنا صاعاً من طعام، واجعل عليه رَحْلَ شاة، واملأ لنا عُسّاً من لبن، ثمّ اجمع لي بني عبد المطّلب حتى أُكلّمهم وأبلغهم ما أُمرت به.

ففعلت ما أمرني به، ثمّ دعوتهم، وهم يومئذٍ أربعون رجلاً يزيدون رجلاً أو ينقصونه، فيهم أعمامه: أبو طالب وحمزة والعبّاس وأبو لهب، فلمّا اجتمعوا إليه دعاني بالطعام الذي صنعت لهم، فجئت به، فلمّا وضعته تناول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حِذيةً من اللحم، فشقّها بأسنانه، ثمّ ألقاها

---

(١) الشعراء: ٢١٤.

في نواحي الصحفة، ثمّ قال: خذوا بسم الله، فأكل القوم حتى ما لهم بشيء حاجة، وما أرى إلاّ موضع أيديهم، وأيم الله الّذي نفس عليّ بيده، ان كان الرجل الواحد منهم ليأكل ما قدّمت لجميعهم، ثمّ قال: اسق القوم، فجئتهم بذلك العس، فشربوا منه حتى رووا منه جميعاً، وأيمُ الله إن كان الرجل الواحد منهم ليشرب مثله.

فلمّا أراد رسول الله ﷺ أن يتكلّم بدره أبو لهب إلى الكلام فقال: لقد سحركم صاحبكم، فتفرّق القوم ولم يكلّمهم رسول الله ﷺ، فلمّا كان الغد قال: يا علي، انّ هذا الرجل سبقني إلى ما قد سمعت من القول، فتفرّق القوم قبل أن أُكلّمهم، فعُد لنا من الطعام بمثل ما صنعت، ثمّ اجمعهم إليَّ.

قال: ففعلت ثمّ جمعتهم، ثمّ دعاني بالطعام فقرّبته لهم، ففعل كما فعل بالأمس، فأكلوا حتى ما لهم بشيء حاجة، ثمّ قال: اسقهم، فجئتهم بذلك العُس، فشربوا حتى رووا منه جميعاً، ثمّ تكلّم رسول الله ﷺ فقال: يا بني عبد المطّلب، انّي والله ما اعلم شاباً في العرب جاء قومه بأفضل ممّا جئتكم به، إنّي قد جئتكم بخير الدنيا والآخرة، وقد أمرني الله تعالى أن أدعوكم إليه، فأيّكم يؤازرني على هذا الأمر على أن يكون أخي ووصيّي وخليفتي فيكم؟

قال: فأحجم القوم عنها جميعاً، وقلت – وانّي لاحدثهم سنّاً وأرمصهم عيناً وأعظمهم بطناً وأحمشهم ساقاً –: أنا يا نبي الله أكون وزيرك عليه – قالها ثلاثاً –.

قال: فأخذ برقبتي ثمّ قال: انّ هذا أخي ووصيّي وخليفتي فيكم فاسمعوا له وأطيعوا.

قال: فقام القوم يضحكون ويقولون لأبي طالب: قد أمرك أن تسمع لابنك وتطيع » [1].

وقد صرح الرسول ﷺ في هذا الحديث بانه خليفته فيهم وما يقال من انه خليفته في عشيرته كلام غريب اذ ليس للرسول خليفتان خليفة في امته وخليفة في عشيرته وما هو موضعه من عشيرته ؟ هل كان رئيس العشيرة آنذاك فيستخلف احداً رئيساً بعده ؟! انما كان رسولا مبعوثاً الى عشيرته وغيرهم.

واما سند الحديث فصحيح معتبر كما اعترف به الشيخ سليم البشري على ما في المراجعات المراجعة ٢٣. بالنسبة الى ما ورد في مسند احمد وقد ورد هذا الحديث في كثير من المجامع الحديثية وجمعت مصادره في التعليق على المراجعات [2].

---

(١) تاريخ الطبري ٢: ٣١٩ – ٣٢١.

(٢) راجع تعليق حسين الراضي على المراجعات التعليق ٤٥٩ و ٤٦٠، وانظر كذلك: الكامل في التاريخ لابن الأثير

ولو لم يكن هذا الحديث دالاً على الخلافة لم تحاول الايدي الاثيمة حذف هاتين الكلمتين (وصيي وخليفتي فيكم) من الحديث. فقد ورد هذا الحديث في تفسير الطبري في ذيل الآية (وأَنْذِر عَشِيرَتَكَ الأَقرَبِينَ) من سورة الشعراء وحذف منه هذه القطعة في الموردين وجعل بدله كذا وكذا: ففي المورد الاول (على ان يكون اخي وكذا وكذا....) وفي المورد الثاني: « ان هذا اخي وكذا وكذا فاسمعوا له واطيعوا » مع انه ورد على ما ذكرناه في تاريخ الطبري وهو نفسه صاحب التفسير ! قطع الله يد الخيانة عن التراث الاسلامي.

ومثل ذلك وقع في البداية والنهاية لابن كثير على ما حكاه العلامة الاميني في الغدير ٢: ٢٨٨ وقد نسب الاميني ﵀ التحريف الى الطبري وابن كثير، الأول في تفسيره والثاني في تاريخه وتفسيره ولكن لا يبعد ان يكون التحريف من صنع الطابعين والناسخين والمؤلف كان بامكانه ان لا يذكر الحديث من اصله فمن البعيد ان يكون تبعة التحريف عليه.

٢ – حديث المنزلة: « انت مني بمنزلة هارون من موسى إلاَّ انّه لا نبي بعدي ». ولا تختص هذه الجملة بغزوة تبوك حيث استخلف رسول الله ﷺ عليا عليه السلام فى المدينة حتى يتوهم ان هذه الجملة تعني هذا الاستخلاف فحسب ولا يشمل الخلافة على الامة بعده بل قالها الرسول ﷺ في موارد متعددة كما في المراجعات « المراجعة ٣٢ » والحديث من المتواترات القطعيات التي لا يمكن لمسلم انكارها وقد رواه جميع ارباب المجامع والسنن بما فيها الصحيحان. راجع للاطلاع على مصادره الكثيرة وخصوصاً في غير غزوة تبوك التعليق ٤٧٥ الى ٤٨٤. على المراجعات... [١]

هذا مع ان الرسول ﷺ كان يستخلف على المدينة غير علي عليه السلام في كل

٢: ٢٢، السيرة النبوية للحلبي الشافعي ١: ٣١١ – ٣١٢، كنز العمّال للمتّقي الحنفي ٦: ٣٩٧، مستدرك الصحيحين للحاكم النيسابوري الشافعي ٣: ١٣٣، الدر المنثور للسيوطي الشافعي ٥: ٩٧، مسند أحمد بن حنبل ١: ١١١، البداية والنهاية لابن كثير ٣: ٣٩، تاريخ أبو الفداء ١: ١١٩، شواهد التنزيل للحسكاني ١: ٤٨٥ ح٥١٤ و٥٨٠، ترجمة الإمام علي ابن أبي طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر الشافعي ١: ٩٧ – ١٠٥ ح١٣٣ – ١٤٠، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي ١٣: ٢١٠ و٢٤٤.

(١) رواه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبيّ، باب مناقب عليّ من صحيحه ٥: ٨٩ ح ٢٠٢، ومسلم من كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عليّ ٤: ١٨٧٠ ح ٣٠ – ٣٢ بعدّة طرق، الترمذي في سننه ٥: ٦٤٠ و٦٤١ ح ٣٧٣٠ و٣٧٣١، ابن ماجه في سننه ١: ٤٢ ح ١١٥ وص ٤٥ ح ١٢١، أحمد بن حنبل في مسنده ١: ١٧٠ و ١٧٧ و ١٧٩ و ١٨٢ و ١٨٤ و١٨٥ وج ٣: ٣٢ بعدّة طرق، علاء الدين بن بلبان في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبّان ٩: ٤٠ و ٤١ ح ٦٨٨٧ و ٦٨٨٨، الحميدي في مسنده ١: ٣٨ ح ٧١، ابن أبي حاتم الرازي في علل الحديث ٢: ٣٨٩ ح ٢٦٨٠.

غزوة ولم يقل لاحد منهم هذه الجملة. مع ان استثناء النبوة يدل على ان كل نسبة بين هارون وموسى تخص الولاية هي موجودة بين النبي **صلى‌الله‌عليه‌وآله** واميرالمؤمنين عليه السلام الا النبوة ولا شك ان من تلك المنازل ولاية هارون عليه السلام على الناس في غياب موسى عليه السلام ولا فرق في ذلك بين حياته وموته فان هذه ولاية مجعولة من الله تعالى حيث ان موسى عليه السلام طلب من ربه ان يشركه في امره ومن امره الولاية على الناس وقال تعالى (قد اوتيت سؤلك يا موسى).

وقد ورد في حديث صححه الذهبي على ما في المراجعات (المراجعة ٢٦) بعد قوله « أنت مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي » قوله: « انه لا ينبغي ان اذهب الا وانت خليفتي » وهذه الجملة عامة تشمل ما بعد وفاته صلى‌الله‌عليه‌وآله .

وللمزيد من التفصيل في البحث عن مفاد الحديث وقوة دلالته راجع الكتب الكثيرة الموضوعة في الامامة كالغدير والمراجعات وغيرهما فغرضنا هنا الاستعراض فحسب.

٣ – حديث الغدير: « من كنت مولاه فهذا علي مولاه » [1]. وهو بهذا اللفظ من اوضح مصاديق الحديث المتواتر القطعي. وقد كثر الحديث حول هذا الحديث والف في جمع اسانيده الكتب قديماً وحديثاً ولعل اوّل من الف فيه كما في موسوعة الغدير للعلامة الاميني رحمه‌الله هو ابو جعفر مُحَمَّد بن جرير الطبري المتوفى سنة ٢١٠ هجرية صاحب التفسير والتاريخ المعروفين وهو من اكابر علماء العامة حيث الف كتاب « الولاية في طرق حديث الغدير ». قال الذهبي في طبقاته ٢: ٢٥٤: « لما بلغ مُحَمَّد بن جرير ان ابن ابي داود تكلم في حديث غدير خم عمل كتاب الفضائل وتكلم في تصحيح الحديث ».

ثم قال: قلت: رأيت مجلداً من طرق الحديث لابن جرير فاندهشت له ولكثرة تلك الطرق ».

---

(١) روى هذا الحديث أحمد بن حنبل من أربعين طريقاً، وابن جرير الطبري من نيف وسبعين طريقاً، والجزري المقرىء من ثمانين طريقاً، وأبو سعيد السجستاني من مائة وعشرين طريقاً، والحافظ أبو بكر الجعابي من مائة وخمس وعشرين طريقاً، والحافظ أبو العلاء العطّار الهمداني بمائتين وخمسين طريقاً.

ورواه الترمذي في سننه ٥: ٦٣٣ ح ٣٧١٣ وقال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، ابن ماجه في سننه ١: ٤٥ ح ١٢١، الحاكم في المستدرك ٣: ١٠٩ و ١٣٤ و ٣٧١ و ٥٣٣ بعدّة طرق، البغوي في مصابيح السُنّة ٤: ١٧٢ ح ٤٧٦٧، أحمد بن حنبل في مسنده ١: ٨٤ و ١١٩ و١٥٢ و٣٣١، وج٤: ٣٦٨ و ٣٧٠ و ٣٧٢ و ٣٨١، وج٥: ٣٤٧ و ٣٥٨ و٣٦١ و ٣٦٦ و ٤١٩، الدولابي في الذريّة الطاهرة: ١٦٨ ح ٢٢٨، الشجري في أماليه ١: ١٤٥ و ١٤٦ بعدّة طرق، القاضي عياض في الشفاء ١: ٤٦٨، علاء الدين ابن بلبان في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبّان ٩: ٤٢ ح ٦٨٩١، الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٥: ٤٧٤، وج ٧: ٣٧٧ وج ٨: ٢٩٠ و ج ١٢: ٣٤٤ وج ١٤: ٢٣٦ بعدّة طرق، ابن عساكر في ترجمة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام من تاريخ دمشق ١: ٣٩٥ – ٤١٧، ح ٤٥٧ – ٤٩١، وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ٩: ١٧ و ١٠٤ – ١٠٨ و ١٢٠ و ١٦٤ بأكثر من ثمانية وعشرين طريقاً.

وقال ابن كثير في تاريخه ١١: ١٤٦ في ترجمة الطبري: « اني رأيت له كتاباً جمع فيه احاديث غدير خم في مجلدين ضخمين » ونسبه إليه ابن حجر في تهذيب التهذيب ٧: ٣٣٧ (راجع الغدير ١: ١٥٢).

وقد اغنانا العلامة الاميني ﵀ وكفانا مؤونة البحث عن طرق هذا الحديث ومصادره فقد الف في ذلك موسوعته الضخمة – التي لم تتم – في احد عشر مجلداً جمع فيها طرقه وأسانيده ومن احتج به أو كلَّم فيه أو قال فيه شعراً. ولكثرة النصوص المنقولة في هذا الحديث يحتار الانسان فيما يختاره من نص فآثرنا أن ننقل النص الذي صدره الاميني ﵀ به كتابه وهو نص جامع بين مختلف النصوص الا أنا اكملنا أبيات حسان بن ثابت في الأخير.

واليك النص:

« أجمع رسول الله ﷺ الخروج إلى الحج في سنة عشرة من مهاجره، وأذّن في الناس بذلك، فقدم المدينة خلق كثير يأتمون به في حجّته تلك التي يُقال عليها حجّة الوداع وحجّة الاسلام وحجة البلاغ وحجّة الكمال وحجّة التمام، ولم يحجّ غيرها منذ هاجر إلى أن توفاه الله فخرج ﷺ من المدينة مغتسلاً متدهِّناً مُترجِّلاً متجرداً في ثوبين صحاريين إزار ورداء، وذلك يوم السبت لخمس ليال أو ست بقين من ذي القعدة، وأخرج معه نساءه كلهم في الهوادج، وسار معه أهل بيته، وعامّة المهاجرين والأنصار، ومن شاء الله من قبائل العرب وأفناء الناس.

وعند خروجه ﷺ أصاب الناس بالمدينة جدري (بضم الجيم وفتح الدال وبفتحهما) أو حصبة منعت كثيراً من الناس من الحج معه ﷺ ، ومع ذلك كان معه جموعٌ لا يعلمها إلاّ الله تعالى، وقد يقال: خرج معه تسعون ألف، ويقال: مائة ألف وأربعة عشر ألفاً، وقيل: مائة ألف وعشرون ألفاً، وقيل: مائة ألف واربعة وعشرون ألفاً، ويقال أكثر من ذلك، وهذه عدّة من خرج معه، وأمّا الذين حجّوا معه فأكثر من ذلك كالمقيمين بمكة والذين أتوا من اليمن مع عليّ (أمير المؤمنين) وأبي موسى [1].

أصبح ﷺ يوم الأحد بيلملم، ثمّ راح فتعشّى بشرف السيالة، وصلّى هناك المغرب والعشاء، ثمّ صلّى الصبح بعرق الظبية، ثمّ نزل الروحاء، ثمّ سار من الروحاء فصلّى العصر بالمنصرف، وصلّى المغرب والعشاء بالمتعشّى وتعشّى به، وصلّى الصبح بالأثابة، وأصبح يوم الثلاثاء بالعرج واحتجم

---

(١) السيرة الحلبية ٣: ٢٨٣، سيرة أحمد زيني دحلان ٣: ٣، تذكرة الخواص: ١٨، دائرة المعارف لفريد وجدي ٣: ٥٤٢.

بلحى جمل « وهو عقبة الجحفة » ونزل السقياء يوم الأربعاء، وأصبح بالأبواء، وصلّى هناك ثمّ راح من الأبواء ونزل يوم الجمعة الجحفة، ومنها إلى قديد وسبت فيه، وكان يوم الأحد بعسفان، ثمّ سار فلمّا كان بالغميم إعترض المشاة فصفّوا فشكوا إليه المشي، فقال: استعينوا بالسلان « مشيٌ سريعٌ دون العدو » ففعلوا فوجدوا لذلك راحة، وكان يوم الاثنين بمرّ الظهران فلم يبرح حتى أمسى وغربت له الشمس بسرف فلم يصلّ المغرب حتى دخل مكّة، ولما انتهى إلى الثنيَّتين بات بينهما فدخل مكة نهار الثلاثاء » [1].

فلما قضى مناسكه وانصرف راجعاً إلى المدينة ومعه من كان من الجموع المذكورات ووصل إلى غدير خمّ من الجحفة التي تتشعّب فيها طرق المدنيين والمصريين والعراقيين، وذلك يوم الخميس الثامن عشر من ذي الحجة نزل إليه جبرئيل الأمين عن الله بقوله: (يَا أَيُّهَا الرَّسُول بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) الآية، وأمره أن يقيم علياً علماً للناس ويبلّغهم ما نزل فيه من الولاية وفرض الطاعة على كلّ أحد، وكان أوائل القوم قريباً من الجحفة فأمر رسول الله أن يردّ من تقدّم منهم ويحبس من تأخّر عنهم في ذلك المكان ونهى عن سمرات خمس متقاربات دوحات عظام أن لا ينزل تحتهن أحد حتى إذا أخذ القوم منازلهم فقمّ ما تحتهنّ حتى إذا نودي بالصلاة صلاة الظهر عمد إليهنَّ فصلّى بالناس تحتهنّ، وكان يوماً هاجراً يضع الرجل بعض رداءه على رأسه وبعضه تحت قدميه من شدّة الرمضاء، وظلّل لرسول الله بثوب على شجرة سمرة من الشمس، فلمّا انصرف ﷺ من صلاته قام خطيباً وسط القوم على أقتاب الابل وأسمع الجميع، رافعاً عقيرته فقال:

الحمد لله نستعينه ونؤمن به، ونتوكل عليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيّئات أعمالنا الذي لا هادي لمن ضلَّ ولا مضلَّ لمن هدى وأشهد أن لا إله إلاّ الله، وأنّ مُحَمّداً عبده ورسوله – أمّا بعد –: ايها الناس قد نبأني اللطيف الخبير أنّه لم يعمر نبي إلاّ مثل نصف عمر الذي قبله، واني اوشك أن أُدعى فأجيب، وإني مسؤول وأنتم مسؤولون، فما أنتم قائلون، قالوا: نشهد أنّك قد بلّغت ونصحت وجهدت فجزاك الله خيراً، قال: ألستم تشهدون أن لا إله إلاّ الله، وأنّ مُحَمّداً عبده ورسوله، وأنّ جنته حقّ وناره حقّ وأنّ الموت حقّ وأنّ الساعة آتية لا ريب فيها وأنّ الله يبعث من في القبور، قالوا: بلى نشهد بذلك، قال: اللهم اشهد، ثمّ قال: ايها الناس ألا تسمعون ؟ قالوا: نعم، قال: فاني فرَط على الحوض، وأنتم واردون عليَّ الحوض، وإنَّ عرضه ما بين صنعاء وبصرى، فيه أقداح عدد النجوم من فضة فانظروا كيف تخلّفوني في الثقلين.

فنادى مناد: وما الثقلان يا رسول الله ؟ قال: الثقل الأكبر كتاب الله طرفٌ بيد الله عزّ وجلّ وطرف

---

(١) الامتاع للمقريزي: ٥١٣ – ٥١٧.

بأيديكم فتمسّكوا به لا تضلّوا، والآخر الأصغر عترتي، وإن اللطيف الخبير نبّأني انهما لن يتفرّقا حتى يردا عليّ الحوض فسألت ذلك لهما ربي، فلا تقدّموهما فتهلكوا، ولا تقصروا عنهما فتهلكوا، ثمّ أخذ بيد علي فرفعها حتى رؤي بياض آباطهما وعرفه القوم أجمعون، فقال: ايها الناس من أولى الناس بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: إنّ الله مولاي وأنا مولى المؤمنين وأنا أولى بهم من أنفسهم فمن كنت مولاه فعلي مولاه، يقولها ثلاث مرّات، وفي لفظ أحمد إمام الحنابلة: أربع مرّات ثمّ قال: اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأحبّ من أحبه، وأبغض من أبغضه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأدر الحقّ معه حيث دار، ألا فليبلغ الشاهد الغائب، ثمّ لم يتفرّقوا حتى نزل أمين وحي الله بقوله: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي) الآية، فقال رسول الله ﷺ : الله أكبر على إكمال الدين، وإتمام النعمة، ورضى الرب برسالتي، والولاية لعليّ من بعدي » ثمّ طفق القوم يهنئون أمير المؤمنين صلوات الله عليه وممن هنّأه في مقدّم الصحابة: الشيخان أبو بكر وعمر كلّ يقول: « بخ بخ لك، يا ابن أبي طالب، أصبحت وأمسيت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة » [1] وقال ابن عبّاس: وجبت والله في أعناق القوم، فقال حسّان: إئذن لي يا رسول الله أن أقول في عليّ أبياتاً تسمعهن، فقال: قل على بركة الله، فقام حسان فقال: يا معشر مشيخة قريش أتبعها قولي بشهادةٍ من رسول الله في الولاية ماضية، ثمّ قال:

يناديهم يوم الغدير نبيهم	بخمّ واسمع بالرسول مناديا
وقال فمن مولاكم وولـيّكم	فقالوا ولم يبدوا هناك تعاديا
إلهك مولانا وأنت ولينا	ولن تجدن منّا لك اليوم عاصيا
فقال له قم يا عليّ فإنني	رضيتك من بعدي إماماً وهاديا
فخصّ بها دون البرية كلّها	عليّاً وسمّاه الغدير أخائيا
فمن كنت مولاه فهذا وليه	فكونوا له أتباع صدق مواليا
هناك دعا اللهمّ وال وليّه	وكن للّذي عادى معاديا

واما دلالة الحديث على نصب علي عليه السلام للخلافة فواضحة بملاحظة ما صدر الرسول الكريم ﷺ كلامه هذا حيث قال: ألستم تعلمون (او تشهدون) أني اولى بالمؤمنين من انفسهم ؟! قالوا: بلى. فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه. فبين بذلك ان المراد بالمولى من هو اولى

---

(١) مسند أحمد: ٢٨١/٤، فضائل أحمد: ١١١، ١٦٤، مصنّف ابن أبي شيبة: ١٢٦٧/٧٨/١٢، تاريخ بغداد: ٢٩٠/٨، البداية والنهاية: ٢١٠/٥، مناقب الخوارزمي: ٩٤، كفاية الطالب: ٦٢، فرائد السمطين: ٣٨/١، ٧١.

بالمؤمنين من انفسهم. واما تأويل المولى بالمحبّ والناصر فلا يناسبه هذه المقدمة التي ذكرها الرسول ﷺ مع ان القرينة الحالية القطعية ايضاً تثبت ذلك فان توقف الرسول ﷺ في ذلك المكان وفي ذلك الحر الهجير وجمع الناس وانتظار المتخلف واسترجاع المتقدم لا يكون إلاّ لاعلام امر مهم جداً وكيف يحمل هذا الكلام على بيان امر واضح فان نصرة علي عليه السلام للاسلام والمسلمين لم يكن امراً خافياً على احد حيث قام عليه السلام بهذا الامر من اول البعثة الشريفة ومواقفه لا تكاد تخفى على الاجانب فكيف بالمسلمين انفسهم ؟!.

ولذلك فقد احتج هو عليه السلام بهذا الحديث يوم الرحبة ايام خلافته وناشد اصحاب الرسول ﷺ وهم قلة يومئذ فقام ثلاثون صحابياً فشهدوا بذلك وتعجب ابو الطفيل كيف كان ذلك واجمع الناس على دفع الخلافة عنه فراجع زيد بن ارقم قال زيد فما تنكر ؟! قد سمعت رسول الله ﷺ يقوله له.

قال ابو الطفيل قلت لزيد سمعته من رسول الله ﷺ فقال: « وانه ما كان في الدوحات احد إلاّ رآه بعينيه وسمعه باذنيه ». وقد روى هذه المناشدة جمع كثير من الحفاظ [1].

فهل كان الامام عليه السلام يحتج على الناس بالحديث لاعلام انه ناصر المسلمين ومحبهم ؟! وهل كان احد منهم يرتاب في ذلك ؟! ولماذا تعجب ابو الطفيل فهل في هذا عجب ؟! ولكنه كما قال الكميت رحمه الله :

ويـــــوم الـــــدوح دوح غـــــدير خـــــم ... ابان لـــــه الخلافـــــة لـــــو اطيعـــــا

ولكـــــــن الرجـــــــال تبايعوهـــــــا ... فلـــــم ار مثلهـــــا خطـــــراً مبيعـــــاً

ولم ار مثـــــــل ذاك اليـــــــوم يومـــــــاً ... ولم أر مثلـــــــه حقـــــــاً اضـــــــيعا

راجع لملاحظة تفصيل الاستدلال بالحديث المذكور كتاب الغدير للعلامة الاميني رحمه الله والمراجعات للامام شرف الدين ففيهما الغنى والكفاية وغرضنا هنا الاختصار باستعراض النصوص فحسب.

٤ – « انت ولي كل مؤمن بعدي ». وقد ورد هذا النص بعبارات مختلفة وفي مواطن مختلفة فمنها ما بهذا النص عن ابن عباس. ومنها ما في رواية عمران بن حصين بعد ما اشتكى جمع من الصحابة علياً الى الرسول ﷺ حيث قال والغضب يبصر في وجهه: « ما تريدون من علي ان عليا مني وانا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي » ومنها ما في قصة اخرى من حديث بريدة: « لا تقع في علي فانه مني وانا منه

---

(١) مسند أحمد ٥: ٤٩٨ ح ١٨٨١٥، خصائص أمير المؤمنين للنسائي: ١١٣ ح ٩٣، السنن الكبرى ٥: ١٣٤ ح ٨٤٧٨.

وهو وليكم بعدي وانه مني وانا منه وهو وليكم بعدي » (هكذا مكرراً) وفي لفظ آخر. « من كنت وليه فعلى وليه ». وفي آخر عن بريدة « غزوت مع علي اليمن فرأيت منه جفوة فلما قدمت على رسول الله ﷺ ذكرت عليا فتنقصته فرأيت وجه رسول الله يتغير فقال: يا بريدة ألست اولى بالمؤمنين من انفسهم قلت: بلى يا رسول الله قال: من كنت مولاه فعلي مولاه » الى غير ذلك [1].

ولا شك ان المراد بالولي هو المتولي لامور الناس والحاكم عليهم دون الناصر والمحب ونحو ذلك فان قوله « بعدي » اما ان يريد به بعده زمانا و نعلم أن نصرة الامام وحبه للمسلمين لم يختص بما بعد الرسول ﷺ بل كان ناصراً للمسلمين ومحباً لهم في عهد الرسالة المجيدة بكامله بل يمكن ان يقال ان نصرته لهم كانت منحصرة في ذلك العهد فقد اعتزل الامور بعد وفاة الرسول ﷺ زهاء ثلاثين سنة. واما ان يريد بالبعدية من حيث الرتبة فولايته متأخرة رتبة عن ولاية الرسول ﷺ وهذه قرينة واضحة على ان المراد بها ما هو من سنخ ولاية الرسول ﷺ وهي كونه اولى بالمؤمنين من انفسهم كما وقع التصريح بذلك في احد النصوص كما مر ذكره. هذا مع ان الولاية بمعنى النصرة والمحبة لا يختص بها علي عليه السلام بل المؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض كما في الكتاب العزيز فالولاية الخاصة به التي امتدحه بها الرسول ﷺ وجعله وجه عدم جواز معارضته في هذه النصوص هي الولاية بمعنى الاولوية والحكومة.

وهناك كثير من النصوص المتفرقة التي تدل بتواترها الاجمالي على نص الرسول بخلافة علي عليه السلام مثبتة في المجامع الروائية من اراد الوقوف عليها فليراجع المراجعات للامام شرف الدين او الغدير للعلامة الاميني او سائر الكتب المؤلفة لهذا الشأن.

واما اخبار الامامية واحتجاج الائمة عليهم السلام فاوضح من الشمس والنص على خلافته عليه السلام واحد عشر اماماً من ولده من ضروريات المذهب وواضحاته والكتب في ذلك كثيرة منها كتاب كفاية الأثر للخزّاز الرازي، والالفين للعلامة الحلي، وغاية المرام والإنصاف للسيد هاشم البحراني، وبحار الأنوار (ج ٣٦)، واثبات الهداة بالنصوص والمعجزات للحر العاملي رحمه الله، وجامع الأثر للسيد حسن آل طه، و....

---

(١) المعجم الكبير: ١٢ / ٩٩ ضمن ح ١٢٥٩٣، البداية والنهاية: المجلّد ٤ ج ٧ / ٣٤٥، مجمع الزوائد: ٩ / ١٢٠، منحة المعبود: ٢ / ١٧٨ ح ٢٦٥٢.

الشورى عند علماء الامامية

واما الشواهد التي تشبث بها الكاتب في ص ١٩ لاثبات « ان تراثهم (الامامية) يحفل بنصوص اخرى تؤكد التزام الرسول الاعظم واهل البيت بمبدأ الشورى وحق الامة في انتخاب ائمتها » فهي:

١ – تقول رواية يذكرها الشريف المرتضى – وهو من أبرز علماء الشيعة في القرن الخامس الهجري – إنّ العباس بن عبد المطلب خاطب أمير المؤمنين في مرض النبي ﷺ أن يسأله عن القائم بالأمر بعده « فإن كان لنا بيَّنه وإن كان لغيرنا وصّى بنا »، وإن أمير المؤمنين قال: « دخلنا على رسول الله ﷺ حين ثقل، فقلنا: يا رسول الله... استخلف علينا، فقال: لا، إنّي أخاف أن تتفرقوا عنه كما تفرقت بنو إسرائيل عن هارون، ولكن إن يعلم الله في قلوبكم خيراً اختار لكم ».

أقول: التمسك بهذه الرواية واسنادها الى الشيعة والى كتاب الشافي للشريف المرتضى يدل على سوء سريرة الرجل وانه ليس كاتبا حراً بل كاتب اجير فهذه رواية يتمسك بها خصوم الشيعة والشريف ذكرها في عداد ما تمسك به الخصم لردّ وجود نصّ على امير المؤمنين عليه السلام وردّه الشريف المرتضى رحمه الله قال في ص١٥١ من الجزء الثاني ط طهران [1]: « قال صاحب الكتاب (اي قاضي القضاة المعتزلي) حكاية عن ابي هاشم: وكيف جاز ان يقول له العباس ورسول الله ﷺ عليل: سله عن هذا الامر فان كان لنا بيّنه وان كان لغيرنا وصّى بنا.... ».

واجاب عنه في ص١٥٢: « اما سؤال العباس رضي الله عنه عن بيان الامر من بعده فهو خبر واحد غير مقطوع عليه ومذهبنا في اخبار الآحاد التي لا تكون متضمنة لما يعترض على الأدلة والأَخبار المتواترة المقطوع عليها معروف فكيف بما يعترض ما ذكرناه من اخبار الآحاد ؟ فمن جعل هذا الخبر المروي عن العباس دافعاً لما تذهب إليه الشيعة من النصّ الذي قد دلّلنا على صحّته، وبيّنا استفاضة الرواية به فقد أبعد. على أنّ الخبر إذا سلّمناه وصحّت الرواية به غير دافع للنصّ، ولا منافٍ له لأنّ سؤاله رحمه الله يحتمل أن يكون عن حصول الأمر لهم وثبوته في أيديهم، لا عن استحقاقه ووجوبه، يجري ذلك مجرى رجل نحل بعض أقاربه نحلاً وأفرده بعطية بعد وفاته، ثمّ حضرته الوفاة فقد يجوز لصاحب النحلة أن يقول له أترى ما نحلتنيه وافردتني به يحصل لي من بعدك، ويصير إلى يدي أم يحال بيني وبينه ويمنع من وصوله إليَّ ورثتك، ولا يكون هذا السؤال دليلاً على شكّه في الاستحقاق، بل يكون دالاً على شكّه في حصول الشيء الموهوب له إلى قبضته والذي يبيّن صحّة تأويلنا، وبطلان ما توهّموه قول النبيّ ﷺ في جواب العبّاس على ما وردت به الرواية:

---

(١) الارقام هنا تختلف عما ذكره الكاتب في الهامش وما ذكره خطأ.

(انكم المقهورون)، وفي رواية أُخرى: (انكم المظلومون).

وقال في ص٩١ من الجزء الثالث في كلام طويل نقله عن كتاب المغني (لقاضي القضاة) يبدأ من ص٩٠ وينتهي في ٩٦: « والمروي عن العباس انه خاطب اميرالمؤمنين عليه السلام في مرض النبي صلى الله عليه وآله ان يسأله عن القائم بالامر بعده وانه امتنع من ذلك خوفاً ان يصرفه عن اهل بيته فلا يعود اليهم ابداً.... ».

واجاب عنه الشريف في ص١٠١ بقوله: « فامّا الخبر الذي رواه عن العباس رضى الله عنه من انه قال اميرالمؤمنين عليه السلام : لوسألت النبي صلى الله عليه وآله عن القائم بالامر بعده فقد تقدم في كتابنا الكلام عليه وبيّنا انه لو كان صحيحاً لم يدل على بطلان النص فلا وجه لا عادة ما قلناه فيه ».

وما ذكره الشريف رحمه الله جواب للكاتب ايضاً وهو ان هذا الخبر لو فرض صحة سنده – ولا سند له – فلا يقاوم هذه الاخبار المتواترة القطعية المتضمنة لنص الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله على اميرالمؤمنين عليه السلام . هذا مع ان تشكيك العباس في النص لا يدل على عدم وجود النص كما جاء في التأويل الذي ذكره الشريف.

هذا بالنسبة الى صدر الرواية التي جاء بها الكاتب واما ما ذيّله به من ان اميرالمؤمنين عليه السلام قال دخلنا على رسول الله.... الى آخره فهذا ايضاً خبر آخر نقله في كتاب الشافي قبل هذا الخبر عن الخصم اي كتاب المغني ورده الشريف ايضاً بقوله فى ص١٠١: « وبعد فبازاء هذين الخبرين اللذين رواهما في ان اميرالمؤمنين عليه السلام لم يوص كما لم يوص رسول الله صلى الله عليه وآله الاخبار التي ترويها الشيعة من جهات عدة وطرق مختلفة المتضمنة لانه عليه السلام وصّى الى الحسن ابنه واشار اليه واستخلفه وارشد الى طاعته من بعده وهي اكثر من ان نعدّها ونوردها » ثم ذكر بعض ما روي في هذا الباب.

وهذه ايضاً من مراوغات الكاتب حيث ينسب ما يرويه الشريف عن خصمه – ليرد عليه بعد ذلك الى نفس الشريف وكأنه اعتمد على هذه الرواية واستند اليها!!!

٢ – « ويقول الكليني في الكافي نقلاً عن الإمام جعفر بن مُحَمَّد الصادق إنّه لما حضرت رسول الله صلى الله عليه وآله الوفاة دعا العباس بن عبد المطلب وأمير المؤمنين فقال للعباس: يا عم مُحَمَّد... تأخذ تراث مُحَمَّد وتقضي دينه وتنجز عداته ؟ فرد عليه فقال: يا رسول الله بأبي وأُمّي إني شيخ كبير كثير العيال قليل المال من يطيقك وأنت تباري الريح، قال: فأطرق هنيهة ثمّ قال: يا عباس أتأخذ تراث مُحَمَّد وتنجز عداته وتقضي دينه ؟ فقال كردّ كلامه... قال: أما إنّي سأعطيها من يأخذها بحقها، ثمّ قال: يا علي، يا أخا

مُحَمَّد، أتنجز عدات مُحَمَّد وتقضي دينه وتقبض تراثه ؟ فقال: نعم بأبي وأُمّي ذاك عليّ ولي [1].

وهذه الوصية كما هو ملاحظ، وصية عادية شخصية آنية، لا علاقة لها بالسياسة والإمامة والخلافة الدينية وقد عرضها الرسول في البداية على العباس بن عبد المطلب فأشفق منها وتحمّلها الإمام أمير المؤمنين طواعية » [2].

الرواية مع ضعفها سنداً بسهل بن زياد الآدمي لا تدل على شيء مما يرومه الكاتب فهل اثبات وصية كهذه من رسول الله ﷺ ينفي نصبه للخلافة ؟! وهل في هذه الرواية جملة تدل على انحصار وصيته ﷺ لعلي عليه السلام في ذلك ؟! كلا ولكن الغريق يتشبث بكل حشيش وكم اتعب نفسه هذا الرجل ليؤيد مزعمته هذه أن اهل البيت عليهم السلام لم يؤمنوا بالنص بل آمنوا بالشورى فلم يجد الا رواية ضعيفة تدل على ان هناك وصية اخرى للرسول ﷺ فاراد بذكرها ان يوهم للقارئ أن ائمة الشيعة لا يدعون ايصاء بالخلافة وانما يدعون ايصاءً بهذه الامور. ولكن كيف يمكن الاستدلال بهذه الرواية على انحصار الوصاية في ذلك ؟! ولو فرض دلالتها فهل تقاوم هذه الرواية عشرات الروايات المتواترات القطعيات التي ملأت كتب الشيعة مما صرح فيها بخلافته عليه السلام بل تجاوزتها فملأت كتب العامة ايضاً ؟!

٣ – « وهناك وصية اخرى ينقلها الشيخ المفيد في بعض كتبه عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ويقول إن رسول الله ﷺ قد أوصى بها إليه قبل وفاته، وهي أيضاً وصية أخلاقية روحية عامة وتتعلّق بالنظر في الوقوف والصدقات » [3].

وهذه ايضاً كسابقتها وان لم اجدها في الامالي والارشاد ولكنها مهما كانت فانها على فرض الصحة لا تنفي الاستخلاف ولا تعارض الروايات الدالة على خلافته عليه السلام ولو عارضت ايضاً لم يكن لها خطر كما هو واضح ولكن الكاتب يرقص فرحاً فقد وجد في هذه الروايات الثلاث ضالته وهو يدعي ان تراث الشيعة يحفل بنصوص تؤكد التزام اهل البيت بمبدأ الشورى !!! فتراه يقول:

« واذا القينا بنظرة على هذه الروايات التي يذكرها اقطاب الشيعة الامامية كالكليني والمفيد والمرتضى فاننا نرى انها تكشف عن عدم وصية رسول الله للامام علي بالخلافة والامامة وترك الامر شورى... » [4].

وقد القينا النظرة بل تأملنا بجد فرأينا الاحاديث لا تدل على ذلك ولا يتوهم منها الدلالة أصلاً بل

---

(١) الكافي ١: ٢٣٦.

(٢ – ٤) تطور الفكر... ص ٢٠.

وجدناك كاذبا تنسب الحديث الى الشافي وهو لم يذكره الا نقلاً عن الخصم ليردّه.

احجام الامام عن اخذ البيعة لنفسه

ثم قال: « وهو ما يفسرّ احجام الامام علي عن المبادرة الى اخذ البيعة لنفسه بعد وفاة الرسول بالرغم من الحاح العباس بن عبدالمطلب عليه بذلك حيث قال له امدد يدك ابايعك وآتيك بهذا الشيخ من قريش (يعنى ابا سفيان) فيقال ان عم رسول الله بايع ابن عمه فلا يختلف عليك من قريش احد والناس تبع لقريش فرفض الامام علي ذلك » [1].

أقول: التاريخ يقول لنا ان الامام كان مشتغلا بتجهيز الرسول صلى الله عليه وآله حينما اجتمعت الانصار في السقيفة ثم حضر ابو بكر وعمر وابو عبيدة فمنعوهم من التبايع وساعدهم على ذلك ضغائن الاوس والخزرج كما اسلفناه وتم الامر لابي بكر فهذه البادرة التي اظهرها العباس – لو صحت الرواية – انما كان بعد مؤامرة السقيفة وتمامية الامر لابي بكر ومن الطبيعي ان يرفض الامام (ع) كل اقتراح من هذا القبيل بعد ان بقي منفردا لا يمكنه الصولة إلا بيد جذاء ونتيجته ان لا يبقى موحد ابداً ولا يسمع صوت الشهادة على المآذن.

هذا مع انه عليه السلام لم يكن بحاجة الى اخذ البيعة لنفسه فقد بايعه المسلمون يوم الغدير بما فيهم ابوبكر وعمر ووجوه الصحابة وقال له عمر: بخ بخ لك يا ابا الحسن اصبحت مولاي ومولى كل مؤمن – أو كل مسلم – على اختلاف الروايات، وقد رواه جمع كثير من الحفاظ واصحاب السنن جمعهم العلامة الاميني رحمه الله في كتاب الغدير حيث قال: وخصوص حديث تهنئة الشيخين رواه من ائمة الحديث والتفسير والتاريخ من رجال السنة كثير لا يستهان بعدتهم بين راوٍ مرسلا له ارسال المسلّم وبين راوٍ اياه بمسانيد صحاح برجال ثقات تنتهي الى غير واحد من الصحابة كابن عباس وابي هريرة والبراء بن عازب وزيد بن ارقم....

ثم عد ستين حافظاً من اهل السنة رووه في مصنفاتهم منهم ابن ابي شيبة المتوفى ٢٣٥ في المصنف والامام احمد في سنده وابن جرير الطبري في تفسيره والحافظ الشهير الدار قطني في سننه والثعلبي في تفسيره والخطيب البغدادي في تاريخه والغزالي في سر العالمين والشهرستاني في الملل والنحل والخوارزمي في مناقبه وابن الجوزى في مناقبه ايضاً والامام فخر الدين الرازي في تفسيره الكبير وابن الاثير في اسد الغابة وسبط ابن الجوزي في تذكرته وابن كثير في البداية والنهاية وغيرهم الى

---

(١) تطور الفكر... ص ٢٠.

تمام الستين [1].

ومن الغريب جداً ان رسول الله ﷺ نصب خيمة في المكان واجلس فيها عليا عليه السلام كما في بعض هذه المصادر وامر الناس ووجوه الصحابة رجالا ونساءً حتى امهات المؤمنين على ما في بعضها ايضاً – كما نقله في الغدير – ان يبايعوا عليا ثم يقال انه اراد بذلك اعلامهم انه ناصرهم وان عليهم ان يحبّوه ويوالوه !!!

شعور الامام بالاولوية والاحقية

وفي ص٢١: « وبالرغم من شعور الامام علي بالأحقّية والأولوية في الخلافة، إلاّ أنّه عاد فبايع أبا بكر، وذلك عندما حدثت الردّة، حيث مشى إليه عثمان بن عفان فقال له: « يا ابن عم، إنّه لا يخرج أحد إلى قتال هؤلاء وأنت لم تبايع » (المرتضى، الشافي، ج٣ ص ٢٤٢) فأرسل إلى أبي بكر أن يأتيه فأتاه أبو بكر فقال له: « والله ما نفسنا عليك ما ساق الله إليك من فضل وخير، ولكنّا كنّا نظنّ أن لنا في هذا الأمر نصيباً استبدّ به علينا »، وخاطب المسلمين قائلاً: « إنّه لم يحبسني عن بيعة أبي بكر ألاّ أكون عارفاً بحقّه، ولكنّا نرى أنّ لنا في هذا الأمر نصيباً استبدّ به علينا » ثمّ بايع أبا بكر، فقال المسلمون: اصبت واحسنت ».

يروي الكاتب هاتين الروايتين عن المرتضى في الشافي وكأنه هو الراوي لها مع انه رواها ضمن مجموعة من الروايات في نفس القضية عن البلاذري وقد قال فيه: « وحاله في الثقة عند العامة والبعد عن مقاربة الشيعة والضبط لما يرويه معروف » [2]. وغرض الشريف من نقل هذه الروايات اثبات ان بيعته عليه السلام لم تكن بطيب خاطر وتأييد لخلافة ابي بكر ولذلك قال في ذيل الحديث المذكور: « ومن تأمل هذا الخبر وما جرى مجراه علم كيف وقعت الحال في البيعة وما الداعي اليها ولو كانت الحال سليمة والنيات صافية والتهمة مرتفعة لما منع عمر ابا بكر ان يصير الى اميرالمؤمنين عليه السلام وحده » وهذا امر ورد في الخبر المذكور ولم ينقله الكاتب لانه ينافي غرضه الذي يتوخاه من نقل الحديثين المذكورين. صدر الرواية هكذا: عن عائشة قالت: « لم يبايع علي أبا بكر حتى ماتت فاطمة بعد ستة

---

(١) للاطلاع راجع الغدير ١: ٢٧٠.

وانظر: مسند أحمد بن حنبل: ٢٨١/٤، وذكره عن أحمد في كنز العمّال: ٣٩٧/٦، فضائل أحمد: ١١١، ١٦٤، مصنّف ابن أبي شيبة: ١٢٦٧/٧٨/١٢، تاريخ بغداد: ٢٩٠/٨، البداية والنهاية: ٢١٠/٥، مناقب الخوارزمي: ٩٤، كفاية الطالب: ٦٢، فرائد السمطين: ٣٨/١، ٧١. الرياض النضرة: ١٦٩/٢، وسيلة المآل في عدّ مناقب الآل: ١٠٩ (مخطوط).

(٢) الشافي ٣: ٢٤٠.

اشهر فلما ماتت ضرع (!) الى صلح ابي بكر فأرسل اليه ان يأتيه فقال عمر: لا تأته وحدك قال وماذا يصنعون بي....».

ثم يفسر الكاتب ما نفث به صدر الامام عليه السلام طيلة ايام خلافته من شكاوى عما صنع به القوم بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله فيقول: « ولا شك ان تمنع الامام علي من المسارعة إلى بيعة أبي بكر كان بسبب أنّه كان يرى نفسه أولى وأحقّ بالخلافة وهو كذلك، أو كان يرى ضرورة مشاركته في الشورى وعدم جواز الاستبداد بها دونه، وقد سأله رجل من بني أسد: كيف دفعكم قومكم عن هذا المقام وأنتم أحقّ به ؟ فقال: يا أخا بني أسد... أما الاستبداد بهذا المقام ونحن الأعلون نسباً والأشدّ برسول الله صلى الله عليه وآله نوطاً، فإنّها كانت أثرة شحّت عليها نفوس قوم وسخت عنها نفوس آخرين ».

ينقل الكاتب هنا بعض الاخبار والخطب مما يوهم انه عليه السلام انما كان يرى نفسه احق بالخلافة من جهة الفضل والعلم والجهاد ولا يدعي نصاً على نفسه وانما كان يؤمن بالشورى كمبدأ لتعيين الخليفة ولذلك بايع ابابكر فلنلاحظ الاخبار والخطب:

١ – خطبة ١٦٢ من نهج البلاغة وهي التي نقلناها آنفاً عن الكاتب. وقد قال الامام بعد الجملة المذكورة « والحكم الله والمعود اليه يوم القيامة... » ولنتأمل الخطبة هل معنى العبارة ان الامام يؤمن بالشورى كمبدأ لتعيين الخليفة ؟ فلو صح ذلك فلماذا يشكو الامام المتقمصين للخلافة ؟ وما ذنبهم اذا كان الناس اختاروهم للقيادة ؟ أليس الواجب عليهم القيام باعبائها اذا اختارتهم الامة فلماذا يعبر الامام عنها بالاثرة. والأثرة: الشيء يؤخذ ممن هو حق له او نفس الأخذ من دون استحقاق، وفي الفائق انه الاستئثار بالفيء وغيره. وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله قوله للانصار: « انكم ستلقون بعدي اثرة فاصبروا ». واعتقاد الامام انه احق بالخلافة واصلح لها حسب نظرية الشورى لا يعني الا ان الاولى للناس ان يختاروه اماماً فان لم يفعلوا فلا شيء عليهم ولا على الذي يختارونه وليست هنا خلافة مغتصبه او وضع في غير محله فان محله هو الذي يختاره الناس سواء اصابوا الاصلح ام اخطأوا بل لا يجب عليهم ان يتحروا الاصلح فلماذا هذه الشكاوى وممن ؟ ولماذا التعبير بان نفوساً شحت عليها وبخلت بها لو لم يكن له عليه السلام حق ثابت ؟ ولماذا يهددهم بان الحكم الله واليه يوم القيامة ؟

ثم يتابع الكاتب فيروي الخطبة الشقشقية متقطعة ونحن نرويها كاملة ليتضح الامر:

« أما والله لقد تقمصها فلان (وفي نسخة ابن ابي قحافة) وإنّه ليعلم أنّ محلّي منها محلّ القطب من الرّحا. ينحدر عنّي السّيل، ولا يرقى إليّ الطّير، فسدلت دونها ثوباً، وطويت عنها كشحاً. وطفقت أرتئي بين أن أصول بيد جذاء، أو أصبر على طخية عمياء، يهرم فيها الكبير، ويشيب فيها الصّغير ،

ويكدح فيها مؤمن حتّى يلقى ربّه!

فرأيت أنّ الصّبر على هاتا أحجى، فصبرت وفي العين قذى، وفي الحلق شجاً، أرى تراثي نهباً، حتّى مضى الأوّل لسبيله، فأدلى بها إلى فلان (وفي نسخة ابن الخطاب) بعده. ثم تمثل بقول الاعشى:

شتّان ما يومي على كورها ويوم حيّان أخي جابر

فيا عجبا بينا هو يستقيلها في حياته إذ عقدها لآخر بعد وفاته – لشدّ ما تشطّرا ضرعيها ! – فصيّرها في حوزة خشناء يغلظ كلمها، ويخشن مسها، ويكثر العثار فيها، والاعتذار منها، فصاحبها كراكب الصّعبة إن أشنق لها خرم وإن أسلس لها تقحّم، فمني النّاس – لعمر الله – بخبط وشماسٍ. وتلوّن واعتراض، فصبرت على طول المدّة. وشدّة المحنة، حتّى إذا مضى لسبيله جعلها في جماعة زعم أنّي أحدهم. فيالله وللشورى ! متى اعترض الرّيب في مع الأول منهم حتّى صرت أقرن إلى هذه النّظائر ! لكنّي أسففت إذ أسفوا. ووطرت إذ طاروا، فصغا رجل منهم لضغنه، ومال الآخر لصهره، مع هنٍ وهنٍ، إلى أن قام ثالث القوم نافجاً حضنيه، بين نثيله ومعتلفه، وقام معه بنو أبيه يخضمون مال الله خضمة الابل نبتة الربيع، إلى أن انتكث عليه فتله، وأجهز عليه عمله، وكبت به بطنته !

فما راعني إلاّ والناس كعرف الضّبع إلي، ينثالون علي من كل جانبٍ، حتى لقد وطىء الحسنان، وشقّ عطفاي، مجتمعين حولي كربيضة الغنم. فلمّا نهضت بالأمر نكثت طائفة، ومرقت أخرى، وقسط آخرون: كأنّهم لم يسمعوا الله سبحانه يقول: « تلك الدّار الآخرة نجعلها للّذين لا يريدون علوّا في الأرض ولا فساداً، والعاقبة للمتقين » بلى ! والله لقد سمعوها ووعوها، ولكنّهم حليت الدّنيا في أعينهم، وراقهم زبرجها !

أما والّذي فلق الحبّة، وبرأ النّسمة، لولا حضور الحاضر، وقيام الحجّة بوجود النّاصر، وما أخذ الله على العلماء ألاّ يقاروا على كظّة ظالم. ولا سغب مظلومٍ، لالقيت حبلها على غاربها، ولسقيت آخرها بكأس أوّلها، ولألفيتم دنياكم هذه أزهد عندي من عفطة عنزٍ ! [1]

ونستعرض الآن العبارات التي وردت في هذه الخطبة وتدل على انه عليه السلام يرفض الشورى ولا يرى لغيره حقا بالخلافة لا بشورى ولا بغيرها ويعتقدانه حق غصب منه:

١ – تقمصها... اي لبسها ولا يحق له ذلك... ولو كان الامر موكولاً الى الناس يختارون من يريدون حسب نظرية الشورى لكانت الخلافة بعد اختيارهم – كما يزعمه الزاعمون – حقا له وليس قميصاً لغيره لبسه ابن ابي قحافة غصبا وظلماً.

---

(١) شرح نهج البلاغة لمحمد عبدة ١: ٣٤ (الخطبة الشقشقية).

٢ – وانه ليعلم ان محلي منها محل القطب من الرحى. يشبه الامام عليه السلام الخلافة والامامة بالرحى ونفسه الزكية بقطبها والرحى لا تدور الاّ على قطبها فهو يرى لنفسه منزلة لا يمكن للخلافة الا ان تدور عليه وتكون بيده سواء اراد الناس أم ابوا ولو كان الامر موكولاً الى الناس لم يكن لاحد منزلة القطب في رحى الخلافة وانما القطب لها من اختاره الناس سواء كان صالحاً ام غير صالح اذ لا حق لاحد خارج نطاق الشورى وانتخاب الناس. والطريف ان الامام عليه السلام يعلن بان ابابكر يعلم ذلك ومن اين علمه ابوبكر مع انهم كانوا يزعمون ان عليّا شاب لا ترضى بزعامته مشايخ العرب فلا معنى لهذه الجملة الا الاشارة الى النص الذي كان يعلم به ابوبكر كما يعلمه سائر الصحابة.

٣ – وطفقت ارتئي بين ان اصول بيد جذّاء... هذه العبارة تدل بوضوح على انه عليه السلام لو كانت له يد قادرة على الحرب واعوان على الصولة على القوم لحاربهم وقاتلهم واخذ منهم الزعامة بالقوة وانما منعه عن ذلك فقد انصار اقوياء يبذلون النفس في سبيل الحق. وعلى ماذا يقاتل الامام لو لم يكن له حق مغصوب مسلوب ؟! ولو كان الامر شورى وبانتخاب الناس فالحق هو ما اختاروه ولم يكن هناك ما يبرر الصولة على القوم والاطاحة بهم فهذه الجملة صريحة في ان له عليه السلام حقا ثابتا في زعامة المسلمين ليس لاحد ان يغتصبه سواء تجمعت الامة على احد ام تفرقوا.

وقد تكرر من الامام عليه السلام القول بهذا المضمون فمنها قوله في الخطبة [٥] من نهج البلاغة: « ايها الناس شقّوا أمواج الفتن بسُفن النجاة، وعرّجوا عن طريق المنافرة، وضعوا تيجان المفاخرة، أفلح من نهض بجناحٍ، أو استسلم فأراح، ماءٌ آجن، ولقمة يغصّ بها آكلها، ومجتني الثمرة لغير وقت إيناعها كالزَّارع بغير أرضه، فإن أقُل يقولوا: حرص على الملك، وإن أسكت يقولوا: جزع من الموت.

هيهات بعد اللتيا والتي! والله لابن أبي طالب آنس بالموت من الطفل بثدي أُمّه، بل اندمجت على مكنون علم لو بُحت به لاضطربتم اضطراب الأرشية في الطوي البعيدة ».

قال ابن ابي الحديد في ذيل الخطبة: « لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله ، واشتغل عليّ عليه السلام بغسله ودفنه، وبويع أبو بكر، خلا الزبير وأبو سفيان وجماعة من المهاجرين بعبّاس وعلي عليه السلام لإجالة الرأي، وتكلّموا بكلام يقتضي الاستنهاض والتهييج، فقال العباس رضي الله عنه : قد سمعنا قولكم فلا لِقلّة نستعين بكم، ولا لِظنّةٍ نترك آراءكم، فأمهلونا نراجع الفكر، فإن يكن لنا من الاثم مخرج يصرّ بنا وبهم الحقّ صرير الجُدجد، ونبسط إلى المجد أكفّاً لا نقبضها أو نبلغ المدى، وإن تكن الأُخرى، فلا لِقلّة في العدد ولا لوَهنٍ في الأيد، والله لولا أنّ الاسلام قيّد الفتك، لتدكدكت جنادل صخر يسمع اصطكاكها من المحل العليّ.

فحلّ علي عليه السلام حبوته، وقال: الصبر حلم، والتقوى دين، والحجّة مُحَمَّد، والطريق الصراط، ايها الناس شُقّوا أمواج الفتن.... (الخطبة)..... فدخل الى منزله وافترق القوم » [١].

وفي تذكرة ابن الجوزى: « لما دفن رسول الله.... ونقل الخطبة باختلاف » [٢].

وقوله عليه السلام : افلح من نهض بجناح واستسلم فأراح كالصريح في أنه لو كان له جناح لنهض وقام بالسيف ولكن حيث لا جناح له فهو يستسلم ليريح الناس ولا يوجب ازعاجهم دون جدوى.

وفي الشطر الاخير من الخطبة بين عليه السلام ان استسلامه ليس خوفاً من الموت وقد أنس به مليّاً في خضمّ الحروب فهو آنس به من الطفل بثدي امه ولكنه انطوى على مكنون علم يمنعه من المطالبة بالقوة وهو – كما بينه في مواضع كثيرة – خوف الفتنة وانقسام المسلمين، والضغائن الجاهلية بعدُ كامنة في النفوس، فان وجدت لها مخرجا فارت، وعاد الامر جذعة، وارتد الناس الى الجاهلية، والمنافقون يكيدون للدين الحديث المكائد، وفي المسلمين سمّاعون لهم. والخطر محدق بهم من الخارج ايضاً حيث الامبراطوريات المهدّدة تحاول انتهاز الفرص للقضاء على كل خطر يهدد كيانها. ولذلك ردّ الامام عليه السلام اقتراح أبي سفيان بانه يملأ المدينة خيلاً ورجلاً.

وقوله عليه السلام في الخطبة [٢٦]: « فنظرت فاذا ليس لي معين إلاَّ اهل بيتي فضننت بهم عن الموت واغضيت على القذى، وشربت على الشجا، وصبرت على اخذ الكظم وعلى أمرَّ من طعم العلقم » [٣].

ومثله على اختلاف يسير الخطبة ٢١٧ ففيها: « فنظرت فاذا ليس لي رافد ولا ذابّ ولا ساعد الا اهل بيتي فضننت بهم عن المنيّة فاغضيت على القذى وجرعت ريقي على الشجا وصبرت من كظم الغيظ على امرّ من العلقم وآلم للقلب من وخز الشفار » [٤].

٤ – أرى تراثي نهباً. وهذه الجملة ايضا صريحة في ان الامام عليه السلام كان يرى نفسه وارث الزعامة والولاية فهو لم يتحدث هنا عن ارث المال ولم يكن هو وارث النبي صلى الله عليه وآله شرعاً لو كان له مال موروث بل كان المال لزوجاته وابنته مع أن كلامه هنا يدور حول الخلافة وتقمص ابي بكر لها فهي التراث المنهوب وهذا صريح في ان خلافة الرسول صلى الله عليه وآله فى الولاية والأقرة على المسلمين ليست حقا للناس يختارون من شاؤوا بل تراث يورثه الرسول صلى الله عليه وآله من شاء وانه اورثها

---

(١) نهج البلاغة ١: ٢١٨.

(٢) تذكرة الخواص: ١٢٨، البحار ٢٨:٢٣٣.

(٣) نهج البلاغة ١: ١٢٢.

(٤) نهج البلاغة، صبحي الصالح: ٣٣٦.

عليا عليه السلام بالنص وانّهم غصبوها منه كما قال عليه السلام في خطبة اخرى: « فوالله ما زلت مدفوعاً عن حقي مستأثراً عليّ منذ قبض الله نبيه صلى الله عليه وآله حتى يومنا هذا » [1].

٥ – فيا عجبا بينا هو يستقيلها في حياته اذ عقدها لآخر بعد وفاته لشدّ ما تشطّرا ضرعيها... حيث إنّ الامام عليه السلام لم يتعجب منه كيف عقد الخلافة لآخر ولم يترك الامر للشورى وانتخاب الناس ولو كان الامام يؤمن بالشورى كمبدأ لتعيين الخليفة لكان هذا هو وجه العجب حيث استند ابوبكر في شرعية خلافته الى الشورى – كما يزعمون – ثم عيّن الخليفة من بعده بالنص ولكنه عليه السلام لم يبد عجبا من ذلك وانما تعجب منه كيف عقدها لآخر وهو يستقيل منها في حياته ويشير بذلك الى قول ابي بكر في خطبة له: « اقيلوني فلست بخيركم وعلي فيكم » [2].

ويستشهد الكاتب بعد ذلك بهذه الرواية المروية عن زيد بن علي عن الامام اميرالمؤمنين عليه السلام يقول: « بايع الناس أبابكر وأنا أولى بهم مني بقميصي هذا فكظمت غيظي وانتظرت امري والزقت كلكلي بالارض » يروي الكاتب هذه القطعة من الحديث عن الشافي للشريف المرتضى رحمه الله (٣: ١١٠) ونحن ننقله كاملاً: «... ثم ان ابابكر هلك واستخلف عمرو قد والله علم أني اولى بالناس مني بقميصي هذا فكظمت غيظي وانتظرت امري ثم ان عمر هلك وجعلها شورى وجعلني فيها سادس ستة كسهم الجدّة فقال: اقتلوا الاقلّ فكظمت غيظي وانتظرت امري والزقت كلكلي بالارض حتى ما وجدت الا القتال او الكفر بالله ».

ويعقب الكاتب على نقل هذه الخطب والكلمات بقوله: « وفي هذه الخطب يشير الامام علي بن ابي طالب الى اولويته بالخلافة واحقيته بها وان اهل البيت هم الثمرة اذا كانت قريش شجرة رسول الله صلى الله عليه وآله ولا يشير الى مسألة النص عليه من رسول الله او تعيينه خليفة من بعده... ».

وقد تبين بما مرّ انه عليه السلام لا يقصد بهذه العبارات انه اولى بالخلافة بل ان الخلافة حق له غصب منه وكذلك كلامه هذا فانه لا يقول: « وانا اولى بها منهم » كما يتوهمه او يوهمه الكاتب بل يقول: « وانا اولى بهم مني بقميصي هذا » كما صرح بذلك في عبارته التالية « وقد والله علم (يعني ابابكر) أني أولى بالناس مني بقميصي هذا... » ومن المعلوم انه عليه السلام يملك قميصه فمراده بهذا الكلام ليس اولويته بالخلافة بل المراد انه اولى بالناس من الناس أنفسهم وانه يملك امورهم اكثر مما يملك قميصه.

---

(١) نهج البلاغة الخطبة ٦.

(٢) الإمامة والسياسة ١: ٢٢، كنز العمال ٥: ٥٨٨ ح ١٤٠٤٦، تاريخ الطبري ٣: ٢١٠، شرح نهج البلاغة لابن ابي الحديد ١: ١٦٩.

فهذه العبارة غاية في الدلالة والصراحة بانه عليه السلام ولي أمر الناس ولاية مطلقة عامة شاملة لجميع شؤونهم ولاية تفوق ملكية الانسان لقميصه الذي يلبسه. هل يمكن ان يحصل هذه الولاية لانسان على الناس الا بجعل من الله تعالى ؟! من الواضح ان ولاية كهذه لاتحصل بانتخاب الناس واختيارهم مع انهم لم يختاروه خليفة وقائداً. فانظر مدى الفرق بين مفاد كلام الامام وما يروم الكاتب ان يحمل عليه كلامه عليه السلام .

ثم قال الكاتب: « وينقل الكليني رواية عن الامام مُحَمَّد الباقر يقول فيها ان الامام عليا لم يدع الى نفسه وانه اقرّ القوم على ما صنعوا وكتم امره » وما وجدت هذا الحديث في الموضع الذي اشار اليه الكاتب اي الروضة من الكافي: ٢٤٦ ولا في مواضع اخرى تعد من مظانّه رغم البحث والفحص ومهما كان فلا يزيد هذا الحديث شيئاً على ما ذكر فمن الواضح انه عليه عليه السلام لم يدع الى نفسه علانية بحيث يوجب شق عصا المسلمين وهو الذي يقول لما عزم القوم على بيعة عثمان: « لقد علمتم أنّي احقّ الناس بها من غيري ووالله لاسلمنّ ما سلمت امور المسلمين ولم يكن فيها جور الاّ عليّ خاصة التماساً لأجر ذلك وفضله وزهداً فيما تنافستموه من زخرفه وزبرجه » الخطبة ٧٤. وغير ذلك مما قاله عليه السلام في ذلك.

يقول الكاتب: « واذا كان حديث الغدير يعتبر أوضح وأقوى نصّ من النبي بحقّ أمير المؤمنين، فإنّ بعض علماء الشيعة الإمامية الأقدمين، كالشريف المرتضى، يعتبره نصّاً خفياً غير واضح بالخلافة، حيث يقول في الشافي: « إنّا لا ندّعي علم الضرورة في النص، لا لأنفسنا ولا على مخالفينا، وما نعرف أحداً من أصحابنا صرّح بادعاء ذلك » [1].

من الغريب والمخجل ان ينسب الى الشريف ذلك وفي هذا الموضع بالذات من كتابه وهو انما يحاول فيه اثبات النص على خلافة اميرالمؤمنين عليه السلام ويرد على قاضي القضاة المعتزلي فلننظر ماذا يقول الشريف ليتبين مدى مراوغة الرجل:

قال الشريف قبل هذه العبارة بصفحات أي في الصفحة ٦٥: « الذي نذهب اليه أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله نصّ على أمير المؤمنين عليه السلام بالامامة بعده، ودلّ على وجوب فرض طاعته ولزومها لكلّ مكلّف، وينقسم النصّ عندنا في الأصل إلى قسمين أحدهما يرجع إلى الفعل ويدخل فيه القول، والآخر إلى القول دون الفعل. فأمّا النصّ بالفعل والقول، فهو ما دلّت عليه أفعاله صلى الله عليه وآله وأقواله المبينة لأمير المؤمنين عليه السلام من جميع الأُمّة، الدالّة على استحقاقه من التعظيم والاجلال

---

(١) تطور الفكر.... ص ٢٢.

(الى ان قال في ص٦٧):

« فأمّا النص بالقول دون الفعل ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: ما علم سامعوه من الرسول ﷺ مراده منه باضطرار، وإن كنّا الآن نعلم ثبوته والمراد منه استدلالاً وهو النصّ الذي في ظاهره ولفظه الصريح بالإمامة والخلافة، ويسمّيه أصحابنا النصّ الجلي كقوله عليه السلام « سلّموا على عليّ بإمرة المؤمنين »، و « هذا خليفتي فيكم من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا » [1].

والقسم الآخر: لا نقطع على أن سامعيه من الرسول ﷺ علموا النصّ بالإمامة منه اضطراراً ولا يمتنع عندنا أن يكونوا علموه استدلالاً من حيث اعتبار دلالة اللفظ، وما يحسن أن يكون المراد أو لا يحسن.

فأمّا نحن فلا نعلم ثبوته والمراد به إلاّ استدلالاً كقوله ﷺ : « أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلاّ أنّه لا نبيّ بعدي» و « من كنت مولاه فعليّ مولاه »، وهذا الضرب من النص هو الذي يسمّيه أصحابنا النصّ الخفيّ.

ثمّ النصّ بالقول ينقسم قسمة أُخرى إلى ضربين:

فضرب منه تفرّد بنقله الشيعة الإمامية خاصة، وإن كان بعض من لم يفطن بما عليه فيه من أصحاب الحديث قد روى شيئاً منه، وهو النصّ الموسوم بالجليّ.

والضرب الآخر رواه الشيعي والناصبي وتلقاه جميع الأُمّة بالقبول على اختلافها، ولم يدفعه منهم أحد يحفل بدفعه يعد مثله خلافاً وان كانوا قد اختلفوا في تأويله وتباينوا في اعتقاد المراد به وهو النصّ الموسوم بالخفي الذي ذكرناه ثانياً » [2].

لاحظ هذه العبارة فانه يقول ان النص بالقول على قسمين قسم اوجب العلم الضروري للسامعين في ذلك الوقت وان كان لا يوجب لنا في هذا الزمان علماً ضرورياً لعدم وجود القرائن الحالية الدخيلة في وضوح الدلالة اولم يثبت وقوعه لنا بعلم ضروري ولكنا نعلمه ونعلم دلالته ايضاً بعلم استدلالي. فالفرق بيننا وبينهم انهم يعلمون به وبدلالته ضرورة بمعنى انه لا يحتاج ايجابه للعلم والقطع الى استدلال وترتيب مقدمات لانهم كانوا شاهدين على ذلك فلا حاجة الى اثبات تواتره ولان القرائن الحالية توجب القطع بالمراد واما نحن فيمكننا تحصيل العلم والقطع بذلك ولكن بعد استدلال وترتيب مقدمات يوجب

---

(١) وهو حديث يوم الدار، انظر تاريخ الطبري ٢: ٣٢١.

(٢) الشافي ٢: ٦٥ – ٦٨.

اثبات تواتر النقل ووضوح الدلالة. فهذا هو الفرق بين النص الجلي والنص الخفي عنده وعند اصحابنا كما يقول.

ولنعد الآن الى عبارته التي نقلها الكاتب وننقل ما قبلها وما بعدها ليتضح المراد:

« قال صاحب الكتاب: (اي قاضي القضاة المعتزلي): فان قيل انّا ندَّعي هذا الجنس من الاضطرار لمن فتّش عن الأخبار وأزال عن قلبه الشبهة، ولم يسبق إلى اعتقاد فاسدٍ، فأمّا من حصل فيه بعض هذه الوجوه لم يحصل له الضرورة، ولذلك يحصل الاضطرار لطوائف الشيعة ولا يحصل للمخالفين.

قيل لهم: إذا كان ذلك هو الحجّة وقد أقررتم أنّه لا يحصل للمخالف فيجب أن يكونوا في أوسع العذر في مخالفتكم وأن لا يلحقهم الذم بذلك.

فان قالوا: إنّما نذمّهم من حيث اعتقدوا إمامة غير أمير المؤمنين عليه السلام لشبهة.

قيل لهم: فيجب أن لا يلحق من شكّ في ذلك وتوقّف الذم ويكون معذوراً في ذلك وذلك ينقض أصلهم في الإمامة لأنّهم يجعلونها من أعظم أركان الدين وأصلاً لسائر الشرائع (فكيف يصحّ أن لا يعلمها من خالفهم مع علمه بفروع الدين التي هي الصلاة والصيام وغير ذلك).

يقال له: قد بيّنا أنا لا ندّعي علم الضرورة في النص لا لأنفسنا ولا على مخالفينا، وما نعرف أحداً من أصحابنا صرّح بادّعاء ذلك ولكنّا نكلّمك على ما يلزمك دون ما نذهب إليه ونعتقده حقّاً.

أمّا ادّعاؤك أن يكون المخالف لنا في أوسع العذر إذا لم يعرف النص ضرورة، فباطل لا يدخل في مثله شبهة على مثلك لأنّا إنّما ألزمناك أن يرتفع العلم الضرورة عنهم بالنصّ على وجهٍ كانوا فيه هم المانعين لأنفسهم منه، وهم مع كونهم مانعين من وقوعه متمكنون من إزالة المانع، والخروج عمّا ارتفع من أجله العلم بالنصّ من الشبهة أو السبق إلى الاعتقاد، ولو شاءوا لفارقوا ذلك فوقع لهم العلم الضروري، فكيف يجب على هذا أن يكونوا معذورين... » [1].

وخلاصة القول ان قاضي القضاة يدعي ان العلم الضروري بالنص من الرسول صلى الله عليه وآله على خلافة علي عليه السلام انما يحصل لمن فتش الاخبار وبحث عن النص ولم يكن على شبهة وعقيدة مخالفة قبل ذلك ولا يحصل العلم الضروري لمن لم يفتش عنها او فتش وكان على اعتقاد راسخ بعدم وجود النص فانه يأول ما يراه او يمنع حصول التواتر وعلى ذلك فهو معذور في عدم حصول العلم له واذا كان كذلك فيأتي الاشكال في اصل ثبوت النص بانه كيف لم يحصل الشك والشبهة للمسلمين جميعاً المعترفين بالنبوة في وجوب الصلاة والصوم وحصل لهم الشك في ثبوت نص الخلافة ولم يحصل

---

(١) الشافي ٢: ٩٧ – ٩٨.

العلم الضروري الا للشيعة وبذلك يتبين انه لا يوجد نص يوجب العلم الضروري بذلك. هذا خلاصة مدعى القاضي.

ويرد عليه الشريف بانا لا ندعي العلم الضروري بالنص لا لنا ولا لمخالفينا بل ندعى ان هذه الاخبار الواردة من طرقكم – ولا نكلّمك على ما نعتقده حقاً – يوجب العلم الاستدلالي اي يحصل العلم بعد ملاحظة الحجج والادلة المثبتة لصحة الاخبار وتواترها ووضوح دلالتها واما قولك: « ان من لم يلاحظ هذه الادلة فهو معذور » غير صحيح لانهم هم المانعون عن تحقق هذا العلم لهم حيث لم يلاحظوا الادلة وكيفية دلالتها على وجه يوجب العلم الضروري لهم ولو من طريق الاستدلال وهذا لا يوجب عذراً.

وما ذكره الشريف صحيح وواضح جداً فان من سمع بالرسالات واحتمل ان يكون هناك شريعة وحساب ومعاد لا يجوز له عقلا التغافل عنه والاشتغال بملاهي الحياة الدنيا ولا يكون معذوراً امام الله تعالى بانه لم يثبت له بالعلم الضروري صحة ما جاء به الرسل فكما ان رجلا كهذا ليس معذوراً قطعاً كذلك لا يعذر المخالف الذي يتغاضى ويتجاهل وجود هذه النصوص ووجود كتب استدلالية علمية لعلماء الشيعة فلا يراجعها لئلا يحصل له العلم بفساد مذهبه الذي بنى عليه شؤون حياته.

وهكذا يتبين انّ ما رامه الكاتب ان يستفيده من عبارة حذف اولها وآخرها في كتاب الشافي للشريف المرتضى هو عكس ما يقصده الشريف تماماً.

قال الكاتب: « ولذلك فإن الصحابة لم يفهموا من حديث الغدير أو غيره من الأحاديث معنى النصّ والتعيين بالخلافة، ولذلك اختاروا طريق الشورى، وبايعوا أبا بكر كخليفة من بعد الرسول، ممّا يدلّ على عدم وضوح معنى الخلافة من النصوص الواردة بحقّ الإمام علي، أو عدم وجودها في ذلك الزمان » [1].

تبين مما مرّ في فصل نظام الشورى بعد وفاة الرسول ﷺ ان بيعة ابي بكر لم تقم على اساس الشورى وانما كانت فلتة وقى الله شرها كما يعتقد الشيخان ابوبكر وعمر. ومهما كان فلقائل ان يقول: ان البيعة وان لم تتم على اساس الشورى يومذاك الا ان المسلمين بايعوا تدريجياً فلم يختلف عليه اثنان وحصل الاجماع ولله الحمد !

ولكن الواقع ان ما حدث في ذلك العهد كان اشبه شيء بانقلاب عسكري لم يترك مجالاً لاحد ان يبدي رأيه او يخالف من دعي باسم خليفة الرسول ﷺ فان ذلك كان يعدّ شقاً لعصا

---

(١) تطور الفكر... ص ٢٢.

المسلمين ومبرراً لسفك دمه ومع ذلك فان هناك من لم يبايع اصلاً كسعد بن عبادة ومن بايع كرهاً وهم جماعة كثيرة اعلنوا كراهتهم وعلى رأسهم اميرالمؤمنين عليه السلام ويكفيك دليلاً على ذلك مامرّ من خطبه اللاذعة التي صرح فيها بانه لم يكن مكرهاً فحسب بل كان عازماً على ثورة دموية تقلب نظام الحكم ولكنه لم يستطع لخذلان الناس اياه وقد ورد في الروايات انه كان يسير على نوادي الانصار ليلا ومعه سيدة النساء سلام الله عليها يستنصرهم على غاصبي حقه فكانوا يعتذرون بسبق بيعتهم لابي بكر وانهم لو سمعوا داعيته قبلها لا جابوا.

وقد ورد ذكر ذلك في كتاب معاوية الى اميرالمؤمنين عليه السلام حيث كتب: « وأعهدك أمس تحمل قعيدة بيتك ليلاً على حمار ويداك في يدي ابنيك حسن وحسين يوم بويع أبو بكر، فلم تدع أحداً من أهل بدر والسوابق إلاّ دعوتهم إلى نفسك، ومشيت إليهم بامرأتك، وأدليت إليهم بابنيك، واستنصرتهم على صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله ، فلم يجبك منهم إلاّ أربعة أو خمسة، ولعمري لو كنت محقّاً لأجابوك ولكنك ادّعيت باطلاً، وقلت ما لا يعرف، ورمت ما لا يدرك، ومهما نسيت فلا أنسى قولك لأبي سفيان لما حرّكك وهيّجك « لو وجدت أربعين ذوي عزم منهم لناهضت القوم » فما يوم المسلمين منك بواحد » [1].

ومع ذلك فهناك من الصحابة من انكر على ابي بكر جلوسه على منبر الخلافة وان بايع بعد ذلك مكرهاً كما ورد من طرقنا وهم جماعة من المهاجرين والانصار منهم خالد بن سعيد بن العاص والمقداد بن الاسود وابي بن كعب وعمار بن ياسر وابوذر الغفاري وسلمان الفارسي وعبدالله بن مسعود وبريدة الاسلمي وخزيمة بن ثابت وسهل بن حنيف وابو ايوب الانصاري وابو الهيثم بن التيهان وغيرهم [2].

الشورى عند امير المؤمنين عليه السلام

يحاول الكاتب ان يثبت ان اميرالمؤمنين عليه السلام كان يؤمن بالشورى كنظام لتعيين القائد وقد تبين بما ذكرناه في فصل « الشورى عند اهل البيت عليهم السلام » وفصل « شعور الامام بالاولوية والاحقية » انّه عليه السلام كان يرى لنفسه حقا ثابتاً بالنص وانه لو كان متمكناً من اخذ حقه بالقوة لحاربهم على ذلك ولو كان يرى ان ذلك حق للناس لم يكن لذلك مبرر وانما كان له الحق في ارشاد الناس وتوجيههم وبيان فضائله لهم ليختاروه ولم يكن له الحق في محاربة من اختاره الناس كما يزعمه

---

(١) شرح النهج ١: ١٣١، وج ٣: ٥، البحار ٢٨: ٣١٣.

(٢) راجع البحار ٢٨: ١٨٩ و ٢٠٨.

دعاة الشورى.

ولكن الكاتب يحتج بدخول الامام في الشورى الذي عينها عمر لاختيار احدهم خليفة واحتجاجه عليه السلام بفضائله ودوره في خدمة الاسلام وعدم اشارته الى موضوع النص عليه او تعيينه خليفة من بعد الرسول صلى الله عليه وآله ولو كان حديث الغدير يحمل هذا المعنى لا شار الامام الى ذلك وحاججهم بما هواقوى من ذكر الفضائل ص ٢٣.

والجواب عن ذلك واضح، فان الإمام ما كان يمكنه هذا الاحتجاج في شورى عيّنها عمر إذ يستوجب ذلك القدح في خلافته وخلافة من سبقه وهو وان صرّح في مواطن عديدة بانهما غصبا حقّه إلاّ انّه لا يمكنه الاحتجاج في مثل هذه الشورى بذلك فانه انّما دخلها بعد التنازل عن حقّه الأول فلا يمكنه الاستناد إليه وهو انما دخل الشورى لئلا يقال انّ انتخاب عثمان انّما تم من جهة عدم اشتراك علي عليه السلام في الشورى فلو كان لم يدخل في الشورى لاعترض عليه الناس بذلك فأراد أن يقطع عذرهم ويبطل احتجاجهم ليظهر للناس انّ انتخاب عثمان انّما كان حسب مكيدة لمبتكر الشورى.

اذن فدخوله في الشورى لا يدل على قبوله لها، مع انّ هذه الشورى ليست شورى واقعية فلم يشترك فيها المسلمون بأجمعهم، ولا المهاجرون والأنصار، بل ولا جميع أهل الحل والعقد، مع انّ كل ذلك تخصيص بلا مبرر، ثمّ اختيار هذه المجموعة بما فيهم عبد الرحمن بن عوف مع تمايله إلى صهره عثمان – كما ذكره الإمام علي عليه السلام في الشقشقية – وترجيح المجموعة التي فيها عبد الرحمن بنصّ الخليفة من دون أي مبرر أو مرجح يكشف لنا المكيدة التي دبّرها الخليفة لازاحة الحق عن أهله، فهذه لم تكن شورى كيف ما تصورناها بل هي مكيدة سياسية، ودخول الامام فيها لا يفيد دعاة هذا النظام. واحتجاجه بفضائله دون النص أيضاً لا يدل على عدم النص لما ذكرناه من انّه لا يمكن الاحتجاج به في تلك المجموعة. وانما يصحّ أن يسأل عن وجه عدم استناد الامام إلى النص يوم السقيفة واحتجاجاً على الشيخين، دون يوم الشورى واحتجاجاً على مناوئيه ذلك اليوم. والواقع انّ الإمام عليه السلام استند إلى النصّ يوم السقيفة ولكنه خرج عن داره متأخراً، وبعد انتهاز الشيخين واتباعهما فرصة اشتغال الامام عليه السلام بتجهيز النبيّ صلى الله عليه وآله ، ومع ذلك فقد كان يخرج الامام عليه السلام من داره ليلاً يأخذ أهل بيته ويمر على ابواب الصحابة ويذكرهم بالنصوص التي صرّح بها الرسول صلى الله عليه وآله ، ولكنهم كانوا يعتذرون بسبق بيعتهم لأبي بكر، كما انّ الصحيح الوارد عن طرقنا انّ الإمام عليه السلام واصحابه الذين مر ذكرهم احتجوا على ابي بكر وعمر وحزبهما بالنصوص المذكورة ولكن لم يعيروا لذلك اهتماماً واستمروا على نهجهم محتجّين بانّ العرب لا ترضى ان تكون النبوّة والخلافة في

بيت واحد، والملاحظ المنصف يحصل له القطع بانّ الشيخين لم يكتفيا بمنع علي عليه السلام حقّه بل حاولا أن لا ينال علي ذلك بعد وفاتهما أيضاً، فتجد انّها احتجا عليه بانّه شاب وان مشيخة الصحابة لا يرضون بتأمّر شاب عليهم ومع ذلك فلم يرض عمر أن يجعل الخلافة له من بعده ولم يكن الامام آنذاك شاباً، بل حاول بالمكيدة التي ذكرنا شطراً منها في تعيين عناصر الشورى أن يمنعه من الوصول إليه، ولو لم يقتل عثمان لما آل الأمر إليه عليه السلام بعده أيضاً.

هذا وهناك رأي آخر يسلّم انّ الامام عليه السلام لم يواجه الحاكمين بنصوص الخلافة ولكنه يرى انّ هناك مبررات لهذا السكوت، ومع انّا لا نوافق على ذلك، بل نعتقد انّ الامام وأصحابه وأهل بيته بما فيهم سيدة نساء العالمين فاطمة الزهراء سلام الله عليها جابهوا الحاكمين بل وسائر الصحابة بتلك النصوص كما مرّ ذكره ولكنا نذكر هذه الفكرة لانها تستحق الدراسة والتأمّل ومن لم يطمئن بتصريح الامام، له أن يفسر ذلك بهذا الرأي.

يقول المفكر الاسلامي الكبير سيدنا الشهيد مُحَمَّد باقر الصدر رضوان الله عليه في كتابه القيّم « فدك في التاريخ »:

« ونحن نتبين من الصورة المشوشة التي عرفناها عن تلك الظروف والاوضاع ان الاعتراض بتلك النصوص المقدسة والاحتجاج بها في ساعة ارتفع فيها المقياس الزئبقي للافكار المحمومة والأهواء الملتهبة التي سيطرت على الحزب الحاكم الى الدرجة العالية كان من التقدير المعقول افتراض النتائج السيئة له لأن اكثر النصوص التي صدرت من رسول الله صلى الله عليه وآله في شأن الخلافة لم يكن قد سمعها الا مواطنوه في المدينة من مهاجرين وأنصار فكانت تلك النصوص اذن الامانة الغالية عند هذه الطائفة التي لابد أن تصل عن طريقهم الى سائر الناس في دنيا الاسلام يومئذ والى الاجيال المتعاقبة والعصور المتتالية. ولو احتج الامام على جماعة أهل المدينة بالكلمات التي سمعوها من رسول الله صلى الله عليه وآله في شأنه وأقام منها دليلاً على امامته وخلافته لكان الصدى الطبيعي لذلك أن يكذب الحزب الحاكم صديق الامة في دعواه وينكر تلك النصوص التي تمحو من خلافة الشورى لونها الشرعي وتعطل منها معنى الدين.

وقد لا يجد الحق صوتاً قوياً يرتفع به في قبال ذلك الانكار لأن كثيرا من قريش وفي مقدمتهم الامويون كانوا طامحين الى مجد السلطان ونعيم الملك وهم يرون في تقديم الخليفة على اساس من النص النبوي تسجيلا لمذهب الامامة الالهية، ومتى تقررت هذه النظرية في عرف الحكم الاسلامي كان معناها حصر الخلافة في بني هاشم آل مُحَمَّد الاكرمين وخروج غيرهم من المعركة خاسرا. وقد نلمح

هذا اللون من التفكير في قول عمر لابن عباس معللا اقصاء علي عن الامر: ان قومكم كرهوا ان يجمعوا لكم الخلافة والنبوة [1] فقد يدلنا هذا على أن اسناد الامر الى علي في بداية الامر كان معناه في الذهنية العامة حصر الخلافة في الهاشميين وليس لذلك تفسير اولى من أن المفهوم لجمهرة من الناس يومئذ من الخلافة العلوية تقرير شكل ثابت للخلافة يستمد شرعيته من نصوص السماء لا من انتخاب المنتخبين فعلي ان وجد نصيرا من علية قريش يشجعه على مقاومة الحاكمين فانه لا يجد منهم عضدا في مسألة النص اذا تقدم الى الناس يحدثهم ان رسول الله ﷺ قد سجل الخلافة لأهل بيته حين قال: اني مخلف فيكم الثقلين: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي الخ.

وأما الانصار فقد سبقوا جميع المسلمين الى الاستخفاف بتلك النصوص والاستهانة بها اذ حدت بهم الشراهة الى الحكم الى عقد مؤتمر في سقيفة بني ساعدة ليصفقوا على يد واحد منهم فلن يجد علي فيهم اذا استدل بالنصوص النبوية جنودا للقضية العادلة وشهودا عليها لانهم اذا شهدوا على ذلك يسجلون على انفسهم تناقضا فاضحا في يوم واحد وهذا ما يأبونه على انفسهم بطبيعة الحال.

وليس في مبايعة الأوس لأبي بكر أو قول من قال: لا نبايع الا عليا مناقضة كتلك المناقضة لأن المفهوم البديهي من تشكيل مؤتمر السقيفة ان مسألة الخلافة مسألة انتخاب لا نص فليس الى التراجع عن هذا الرأي في يوم اعلانه من سبيل.

وأما اعتراف المهاجرين بالامر فلا حرج فيه لأن الأنصار لم يجتمعوا على رأي واحد في السقيفة وانما كانوا يتذاكرون ويتشاورون ولذا نرى الحباب بن المنذر يحاول بث الحماسة في نفوسهم والاستمالة بهم الى رأيه بما جلجل به في ذلك الاجتماع من كلام وهو يوضح انهم جمعوا لتأييد فكرة لم يكن يؤمن بها الا بعضهم.

واذن فقد كان الامام يقدر انه سوف يدفع الحزب الحاكم الى انكار النصوص والاستبسال في هذا الانكار اذا جاهر بها ولا يقف الى جانبه حينئذ صف ينتصر له في دعواه لان الناس بين من قادهم الهوى السياسي الى انكار عملي للنص يسد عليهم مجال التراجع بعد ساعات وبين من يرى ان فكرة النص تجعل من الخلافة وقفا على بني هاشم لا ينازعهم فيها منازع. واذا سجلت الجماعة الحاكمة وانصارها انكارا للنص واكتفى الباقون بالسكوت في الاقل فمعنى هذا ان النص يفقد قيمته الواقعية وتضيع بذلك مستمسكات الامامة العلوية كلها ويؤمّن العالم الاسلامي الذي كان بعيدا عن مدينة النبي ﷺ على انكار المنكرين لانه منطق القوة الغالب في ذلك الزمان.

---

(١) راجع تاريخ الكامل ج ٣ ص ٢٤.

ولنلاحظ ناحية اخرى فان عليا لو ظفر بجماعة توافقه على دعواه وتشهد له بالنصوص النبوية المقدسة وتعارض انكار الفئة الحاكمة كان معنى ذلك ان ترفض هذه الجماعة خلافة ابي بكر وتتعرض لهجوم شديد لكيانه السياسي الى حد بعيد فانه لا يسكت عن هذا اللون من المعارضة الخطرة فمجاهرة علي بالنص كانت تجره الى المقابلة العملية وقد عرفنا سابقا انه لم يكن مستعدا لا علان الثورة على الوضع القائم والاشتراك مع السلطات المهيمنة في قتال.

ولم يكن للاحتجاج بالنص اثر واضح من ان تتخذ السياسة الحاكمة احتياطاتها واساليبها الدقيقة لمحو تلك الاحاديث النبوية من الذهنية الاسلامية لانها تعرف حنيئذ ان فيها قوة خطر على الخلافة القائمة ومادة خصبة لثورة المعارضين في كل حين.

واني اعتقد أن عمر لو التفت الى ما تنبه اليه الأمويون بعد أن احتج الامام بالنصوص في ايام خلافته واشتهرت بين شيعته من خطرها لاستطاع أن يقطعها من اصولها ويقوم بما لم يقدر الأمويون عليه من اطفاء نورها وكان اعتراض الامام بالنص في تلك الساعة ينبهه الى ما يجب أن ينتهجه من أسلوب فأشفق على النصوص المقدسة أن تلعب بها السياسة وسكت عنها على مضض واستغفل بذلك خصومه حتى ان عمر « رضي الله تعالى عنه » نفسه صرح بأن عليا هو ولي كل مؤمن ومؤمنة بنص النبي صلى الله عليه وآله [1].

ثم ألم يكن من المعقول ان يخشى الامام على كرامة حبيبه وأخيه رسول الله صلى الله عليه وآله أن تنتقض وهي أغلى عنده من كل نفيس – اذا جاهر بنصوص النبي صلى الله عليه وآله وهو لم ينس موقف الفاروق من رسول الله صلى الله عليه وآله حين طلب دواة ليكتب كتابا لا يضل الناس بعده أبدا، فقال عمر: ان النبي ليهجر أو قد غلب عليه الوجع [2]، وقد اعترف فيما بعد لابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يريد أن يعين عليا للخلافة وقد صده عن ذلك خوفا من الفتنة [3].

وسواء أكان رسول الله صلى الله عليه وآله يريد ان يحرر حق علي في الخلافة اولا فان المهم ان نتأمل موقف عمر من طلبه فهو اذا كان مستعداً لاتهام النبي صلى الله عليه وآله وجها لوجه بما ينزهه عنه نص القرآن وضرورة الاسلام خوفا من الفتنة فما الذي يمنعه عن اتهام آخر له بعد وفاته مهما تلطفنا في تقديره فلا يقل عن دعوى ان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يصدر عن أمر الله في موضوع الخلافة

---

(١) راجع ذخائر العقبى ص ٦٧.

(٢) للحديث مصادر كثيرة تكتفي بذكر واحد منها، راجع صحيح البخاري ١: ٣٧، باب كتابة العلم.

(٣) راجع شرح النهج ج ٢ ص ١١٤.

وانما استخلف عليا بوحي من عاطفته بل كان هذا اولى من تلك المعارضة لأن الفتنة التي تقوم بدعوى على النص أشد مما كان يترقبه عمر من اضطراب فيما اذا كان النبي صلى الله عليه وآله قد خلف نصا تحريريا بامامة يعلمه الجميع.

واذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله قد ترك التصريح بخلافة علي في ساعته الاخيرة لقول قاله عمر فان المفهوم ان يترك الوصي الاحتجاج بالنصوص خوفا من قول قد يقوله » [1].

يقول الكاتب (ص ٢٣): « لقد كان الامام علي يؤمن بنظام الشورى وانّ حقّ الشورى بالدرجة الأُولى هو من اختصاص المهاجرين والأنصار، ولذلك فقد رفض بعد مقتل عثمان، الاستجابة للثوار الذين دعوه إلى تولي السلطة وقال لهم: ليس هذا إليكم... هذا للمهاجرين والأنصار من أمّره أولئك كان أميراً.

وعندما جاءه المهاجرون والأنصار وقالوا: « امدد يدك نبايعك » دفعهم، فعاودوه، ودفعهم ثمّ عاوده، فقال: « دعوني والتمسوا غيري واعلموا أنّي إن أجبتكم ركبت بكم ما أعلم... وإن تركتموني فأنا كأحدكم، ولعلّي أسمعكم وأطوعكم لمن وليتموه أمركم وأنا لكم وزيراً خير لكم مني أميراً »، ومشى إلى طلحة والزبير فعرضها عليهما فقال: من شاء منكما بايعته، فقالا: لا... الناس بك أرضى، وأخيراً قال لهم: فإن أبيتم فإنّ بيعتي لا تكون سراً، ولا تكون إلاّ عن رضا المسلمين ولكن أخرج إلى المسجد فمن شاء أن يبايعني فليبايعني ».

أما الرواية التي تقول انّه عليه السلام رفض الاستجابة للثوار فلا يمكن تصديقها، إذ لا يمكن أن يناط تعيين الخليفة بالمهاجرين والأنصار، وإلاّ لاختصّ نظام الشورى بذلك العهد. ولو قيل باختصاص الحكم بأهل الحلّ والعقد فلا يصحّ ذلك أيضاً، لعدم انطباق هذا العنوان على جميع المهاجرين والأنصار بل النسبة بين العنوانين عموم من وجه، فانّ هناك في ذلك العهد من يعد من أهل الحلّ والعقد وليس من المهاجرين والأنصار، ولو صحّت نسبة القول إليه عليه السلام فلا بدّ من حمل ذلك على انّه انّما ردّ دعوتهم لكونهم قاتلي الخليفة، ولو قبل الامام دعوتهم لصُدّقت تهمة بني أُميّة وأتباعهم بانّه عليه السلام يترأس الثوّار، فإذا كانت التهمة قد أثرت مفعولها مع بعده عليه السلام عنها ذلك البعد بل قيامه بالدفاع عن عثمان فما ظنّك بها لو كان يقبل اقتراح الثوار ؟!

وأما رفضه لقبول البيعة إلاّ بعد الحاح الناس عليه فهذا لا يدل على انتفاء النص وقد بيّنا فيما سبق انّ البيعة ليست بمعنى الانتخاب بل هي تعهّد والتزام من الناس بنصرة من يبايعونه وهو عليه السلام بعد

---

(١) فدك في التاريخ: ١٠٦ - ١١٢.

أن شاهد من الناس هذا الخذلان طيلة الأعوام السابقة لم يرض منهم ببيعة متعارفة كما بايعوا الآخرين، وأراد أن تكون بيعتهم بيعة مؤكدة وكان يعلم كما أخبره به الرسول صلى الله عليه وآله بأنّ الأُمّة لا تكتفي في غدرها بغصب الخلافة بل تغدر به بعد البيعة فتنكث البيعة ويتلو الناكثين قاسطون ومارقون، فأراد أن يتمّ الحجة عليهم، وأما ما ذكره من عرضه الخلافة على طلحة والزبير فكذب محض لا يمكن تصديقه ولم ينقل في المصادر المعتبرة.

قال الكاتب (ص ٢٣ – ٢٤): « وهناك رواية في كتاب سليم بن قيس الهلالي تكشف عن إيمان الإمام علي بنظرية الشورى وحقّ الأُمّة في اختيار الإمام، حيث يقول في رسالة له: « الواجب في حكم الله وحكم الاسلام على المسلمين بعدما يموت إمامهم أو يقتل... أن لا يعملوا عملاً ولا يحدثوا حدثاً ولا يقدموا يداً ولا رِجلاً ولا يبدؤوا بشيء قبل أن يختاروا لأنفسهم إماماً عفيفاً عالماً ورعاً عارفاً بالقضاء والسنّة » [1].

هذه قطعة من حديث طويل اقتطعها المراوغ ليؤيّد بها اكذوبته وافتراءه على الامام عليه السلام ونحن ننقل قسماً وافياً منه ليعلم مدى مراوغة الرجل وسوء سريرته:

في البحار نقلاً عن كتاب سليم بن قيس انّ معاوية أرسل ابا هريرة وأبا الدرداء برسالة إلى الإمام عليه السلام في وقعة صفين يكرر فيه اتهامه عليه السلام بايوائه قتلة عثمان، فأجابه عليه السلام يقول:

« انّ عثمان بن عفان لا يعدو أن يكون أحد رجلين إمّا إمام هدى حرام الدم واجب النصرة لا تحلّ معصيته ولا يسع الأُمّة خذلانه أو إمام ضلالة حلال الدم لا تحلّ ولايته ولا نصرته فلا يخلو من إحدى الخصلتين والواجب في حكم الله وحكم الاسلام على المسلمين بعدما يموت إمامهم أو يقتل ضالاً كان أو مهتدياً مظلوماً كان أو ظالماً حلال الدم أو حرام الدم أن لا يعملوا عملاً ولا يحدثوا حدثاً ولا يقدّموا يداً ولا رجلاً ولا يبدؤا بشيء قبل أن يختاروا لأنفسهم إماماً يجمع أمرهم عَفيفاً عالماً ورعاً عارفاً بالقضاء والسنّة يجمع أمرهم ويحكم بينهم ويأخذ للمظلوم من الظالم ويحفظ أطرافهم ويجبي فيئهم ويقيم حجّتهم وجمعتهم ويجبي صدقاتهم ثمّ يحتكمون إليه في إمامهم المقتول ظلماً ليحكم بينهم بالحقّ فإن كان إمامهم قتل مظلوماً حكم لأوليائه بدمه وإن كان قتل ظالماً أنظر كيف كان الحكم في هذا.

وأنّ أوّل ما ينبغي للمسلمين أن يفعلوه أن يختاروا إماماً يجمع أمرهم إن كانت الخيرة لهم ويتابعوه ويطيعوه وإن كانت الخيرة إلى الله عزّ وجلّ وإلى رسوله فإنّ الله قد كفاهم النظر في ذلك

---

(١) كتاب سليم، ص ١٨٢.

والإختيار ورسول الله ﷺ قد رضي لهم إماماً وأمرهم بطاعته واتّباعه.

وقد بايعني الناس بعد قتل عثمان وبايعني المهاجرون والأنصار بعدما تشاوروا ثلاثة أيام وهم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان وعقدوا إمامتهم ولي بذلك أهل بدر والسابقة من المهاجرين والأنصار غير أنّهم بايعوهم قبل على غير مشورة من العامة وإنّ بيعتي كانت بمشورة من العامة.

فإن كان الله جلّ اسمه جعل الإختيار إلى الأُمّة وهم الذين يختارون وينظرون لأنفسهم واختيارهم لأنفسهم ونظرهم لها خير لهم من اختيار الله ورسوله لهم وكان من اختاروه وبايعوه بيعته بيعة هدى وكان إماماً واجباً على الناس طاعته ونصرته فقد تشاوروا فيّ واختاروني بإجماع منهم.

وإن كان الله جلّ وعزّ هو الذي يختار وله الخيرة فقد اختارني للأمة واستخلفني عليهم وأمرهم بطاعتي ونصرتي في كتابه المنزل وسنّة نبيّه ﷺ فذلك أقوى بحجتي وأوجب بحقي » [1].

ويكفينا هذا البيان الواضح ويغنينا عن أي تعليق.

ثمّ قال الكاتب: « وعندما خرج عليه طلحة والزبير احتجّ عليهما بالبيعة وقال لهما: بايعتماني ثمّ نكثتما بيعتي ولم يشر إلى موضوع النصّ... ».

أقول: انّ طلحة والزبير لم يدعيا الخلافة فيحتجّ عليهما بالنصّ وانّ اثمهما ليس إلاّ نكث البيعة حيث خرجا على امامهما بعد أن بايعاه بحجة المطالبة بدم عثمان ولذلك احتج الامام عليهما بوجوب الوفاء بالبيعة وليس هنا مورد الاحتجاج بالنصّ على الخلافة كما هو واضح.

واستشهد الكاتب أيضاً بما ذكره الامام عليه السلام في كتاب له إلى معاوية: « فانّ بيعتي بالمدينة لزمتك وأنت بالشام لأنّه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان فلم يكن للشاهد أن يختار ولا للغائب أن يردّ وانّما الشورى للمهاجرين والأنصار إذا اجتمعوا على رجل فسمّوه إماماً كان ذلك لله رضا ».

من الواضح انّ مضمون هذا الكتاب – لو صحّ الاسناد – ليس ممّا يعتقده أمير المؤمنين عليه السلام وإلاّ لم يكن لتأخّره في البيعة وجه شرعي، وكلّ ما مرّ من أقواله وأفعاله عليه السلام طيلة هذه المدّة تنادي بأعلى الصوت بانّه عليه السلام لم يقبل خلافة القوم، ولم يذعن بشرعيتها طرفة عين، فاحتجاجه على معاوية في هذا الكتاب جدال بالتي هي أحسن، واحتجاج عليه بما يسلمه ويقبله من عناصر الاستدلال والقياس، فانّ معاوية كان لا بدّ له من التسليم لخلافة الخلفاء وقبول شرعيتها، وإلاّ لم تصحّ

---

(١) البحار ٣٣: ١٤٣ – ١٤٤.

ولايته التي نالها بتفويض من تلك الخلافة، ولم يتمّ له دعوى القيام بمطالبة دم الخليفة المقتول. وإذا سلّم انّ الخلافة لا تتمّ إلاّ ببيعة المهاجرين والأنصار دون عامة المسلمين في مختلف الأقطار والأمصار، فانّه لا يبقى له عذر في مقابلة أمير المؤمنين عليه السلام ، وعدم التسليم لخلافته التي تستمد شرعيتها من نفس منبع الشرعية التي استمدّت منه الخلافات الماضية. وليس هذا احتجاجاً باصول يسلمها الإمام عليه السلام ، وقد مرّ آنفاً انّه لا يمكن التسليم لصحة هذه الدعوى، وانّه لا وجه لاختصاص نظام الشورى بالمهاجرين والأنصار، حتى لو فرضنا صحّة ما يقال من اختصاصه بأهل الحلّ والعقد، مع انّه أيضاً بمعزل عن الصوب كما هو واضح. ويتبيّن ذلك بوضوح من ملاحظة قوله عليه السلام لانّه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان... أتراه يدّعي انّه لو قدّر له البقاء إلى عهد لم يبق فيه اولئك النفر فبايعه جميع الناس دونهم لكونهم موتى فهل يرتاب أحد في شرعية هذه البيعة بحجة انّه لم يبايع فيه أحد من اولئك النفر ؟!

وهكذا يظهر بابين من الشمس انّ الاحتجاج على الخصم يبتني على أُصوله التي لا يستطيع انكارها وان لم تكن صحيحة عند المستدل.

ثمّ قال الكاتب (ص ٢٤): « وقد كان الإمام علي عليه السلام ينظر إلى نفسه كإنسان عادي غير معصوم، ويطالب الشيعة والمسلمين أن ينظروا إليه كذلك، ويحتفظ لنا التاريخ برائعة من روائعه التي ينقلها الكليني في الكافي والتي يقول فيها: « إنّي لست في نفسي بفوق أن أخطىء ولا آمن ذلك من فعلي، إلاّ أن يكفي الله من نفسي ما هو أملك به منّي» [١].

لا شكّ انّ الإمام كغيره من المعصومين ليس في نفسه بفوق أن يخطئ وهذا شأن كلّ انسان، وقد قال الله تعالى في شأن نبيّه سيد المعصومين: (ولولا ان ثبتناك لقد كنت تركن إليهم شيئاً قليلاً إذاً لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات ثمّ لا تجد لك علينا نصيراً) [٢] فهو في نفسه لا يملك عصمة وليس معصوماً من هذا الذنب الكبير الذي ينافي رسالته وأمانته وانّما عصمته مستمدّة من تثبيت الله له، ونحن لا نعتقد عصمة للإمام ولا للرسول ولا لأي أحد من دون تثبيت الله له وأين هذا من نفي العصمة رأساً وكونه انساناً عادياً كما يحاول اثباته الكاتب ؟!.

---

(١) روضة الكافي: ص ٢٩٢ و ٢٩٣.

(٢) الاسراء: ٧٤ – ٧٥.

نعم ! أؤمن بوجود الامام الثاني عشر عليه السلام

الحمد لله رب العالمين. وصلى لله على مُحَمَّد وآله الطاهرين ولعنة الله على أعدائهم ومنكري فضائلهم اجمعين من الاولين والاخرين.

لقد تعجل الكاتب في تعليقه فقد ذكرت في تلك الأوراق أن أسلوبي في الرد هو ملاحقة الكاتب فيما كتبه فقرة فقرة. ولقد حال بيني وبين الاستمرار مشاكل شخصية لا زالت مستمرة، مضافاً الى انشغالي الدائم بالاجابة على اسئلة المكتب. وكأنه تفطن لذلك فذكر في آخر كلامه أنه لا يقبل من احد الاعتذار عن الاجابة بالانشغال ببحث الامور الفرعية.

ولكن هذه الاسئلة لا تختص بالامور الفرعية بل كثير منها عقائدية مع أن المشاغبين الذين يتلاعبون بالعقائد الحقة من التوحيد والنبوة والامامة وما يتفرع من كل منها كثيرون والذين يتصدون للاجابة قليلون والكاتب يظن أنه وحده على الساحة او ان ما يقوله لا بد أن ينال سهما اكبر من الاهتمام لانه حصيلة أتعابه.

والخلاصة أن ما انتشر على شبكة رافد تحت عنوان (دفع أباطيل الكاتب) كان شروعاً في البحث ولم اسكت عن سائر ما كتبه سكوت رضا أو عجز كما يظنه. ولكن الذي تغافل عنه الكاتب في تعليقه ان هذه المجموعة كانت تشتمل على عدة موارد مما افترى فيه على المؤلفين والاعلام مما أثار لدينا سؤالاً وهو أن الرجل بهذا التخبط يبحث عن أي شيء ؟ هل يبحث عن دليل يدعم به مذهبه كما يصنعه كثير من الباحثين للذب عن عقائد أسلافهم ؟ والجواب هو النفي طبعا. فماذا يريد من هذه الاكاذيب ؟ فلو كان باحثاً عن الحق ووصل الى نتيجة غير ما نعتقد لاستحق الاعجاب وان كان مخطئاً في الاستنتاج او المقدمات. ولكن المؤسف والغريب أنه يفتري ليهدم مذهبه التقليدي فلا بد من حافز آخر يدعوه الى ذلك. فيا ترى ما هو ؟.

اذن فهذه المقدمة المنشورة على اختصارها كانت كافية في اثبات أن الكاتب ليس أميناً في بحثه ولا صادقاً في دعواه وان البحث لم يجره الى هذه النتيجة المعلنة وانما كانت هذه نتيجة مسبقة حاول بالتخبط والتشبث بكل حشيش اثباتها وهذا هو الذي دعاني للاستعجال في نشر هذا المقدار من الملاحقة. وبهذا أكتفي في الرد على ما ذكره في تعليقه من أني لم اتوقف لأناقشه في الاسئلة التي طرحها. وسأناقشه أن شاء الله تعالى.

وأما السؤال الذي تعجل في طرحه وهو أني هل أؤمن بوجود الامام الثاني عشر فالجواب: نعم ! أنا أؤمن به بكل طمأنينة وقناعة وأدعو كل صباح ومساء ان يجعلني الله من انصاره واعوانه والمستشهدين بين يديه وأطاطئ راسي كلما

ذكرته أو سمعت ذكره اجلالاً له واعظاماً كما كان الأئمة الطاهرون عليهم السلام يعظمونه حين سماع اسمه حسب الروايات وقد باهى به النبي الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم في اكثر من موقف وهنأ سيدة النساء فاطمة الزهراء (سلام الله عليها) بانه من نسلها. (راجع معجم احاديث الامام المهدي [ع]).

وايماني به من ايماني بالغيب. قال سبحانه وتعالى: (الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة...) وليس المراد بالغيب – والله العالم – غيب خاص وانما يمتدح الله سبحانه وتعالى المؤمن بانه لا يقتصر في ايمانه على ما يراه ويشعر به ويحسه بل يؤمن بما لا يمكن أن يرى فيؤمن بالله سبحانه ويؤمن باليوم الاخر وبالملائكة بخلاف الملحدين أو المنكرين ليوم القيامة فانهم يأبون الايمان بما لا يحسونه ولا يرونه بالعين أو تحت المجاهر والله تعالى يؤذبهم على ذلك أنهم ينكرون أمراً من دون علم. وأنكار الامام المهدي عليه السلام من هذا القبيل اذ لا يمكن أن يؤتى بدليل حسي أو سند تاريخي قطعي على وجود من كان ابوه واهل بيته يحاولون اخفاءه والله سبحانه وتعالى شاء ان يغيبه عن أنظار الناس. فموجود كهذا لا يتوقف الاستدلال عليه على الحس تماماً كوجود الملائكة واليوم الآخر وانما يعلم ذلك باخبار السماء واعلام الرسل.

نعم من لا يؤمن بالاحاديث الغيبية لا محيص له من الانكار. و هذا ما يشاهد في موارد من كتاب الكاتب. واما نحن فيكفينا في ذلك اخبار الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والائمة الاطهار (ع) بوجوده.

اما اصل وجود المهدي فقد تكاثر النقل عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حوله حتى كان من الواضحات لدى الامة الاسلامية جمعاء. ولذلك كثرت دعاوى المهدوية طيلة التاريخ الاسلامي ولم يسع منا وفينا أن ينكروا اصل بشارات النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذلك. وقد وفقت مؤسسة المعارف الاسلامية التي انشأها العلامة الوالد رحمه الله وبجهود جمع من الافاضل باشراف العلامة الشيخ علي الكوراني (حفظه الله) في جمع كل الاحاديث المتعلقة بالامام المهدي عليه السلام في خمس مجلدات تحت عنوان (معجم احاديث الامام المهدي [ع]) وبلغت احاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مجلدين وقد ألف علماء السنة في ذلك كتباً كثيرة. وعليه فانكار ذلك ينشأ من انكار الرسالة واستغراب ان يخبر بشر عن الغيب، تماماً كما كان يقوله الكافرون بالرسالات في كل عصر وجيل.

واما أن المهدي هو ابن الامام الحسن العسكري عليه السلام فهذا من المسلمات لدى الشيعة توارثوا نقله جيلاً بعد جيل عن أئمتهم عليهم السلام لا يرتاب في ذلك من يؤمن باخبار الائمة

ويعتقد أنهم يستقون علمهم من الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم فلو لم يكن ذلك في الاخبار الصريحة كفى هذا الاجماع الموروث من الاجيال السالفة. ونظير ذلك وضوح أن الكتاب المنزل من الله سبحانه وتعالى على الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم هو هذا المصحف الموروث جيلاً بعد جيل حافظ عليه المسلمون بشتى مذاهبهم ولا يؤثر في هذا العلم القطعي الناشئ من هذه الاجماع الموروث كل محاولات القول بالتحريف والتبديل سواء في روايات السنة أو الشيعة. ولذلك لا يرتاب

مسلم في أن المصحف الذي بايدينا هو القرآن المنزل على الرسول الاكرم ﷺ ولا يأبه أحد منهم يهذه الدعاوى الفارغة حتى اصحاب الدعوى بأنفسهم.

هذا مع ان الاخبار التي تصرح بأسماء الائمة كلهم وبخصوص أن الامام المهدي هو ابن الامام الحسن العسكري (ع) بتعابير مختلفة كثيرة جداً لا يمكن انكار تواتر نقلها عن الائمة (ع) – لو فرض التشكيك في ما عن الرسول ﷺ في كتب العامة – ويبقى بيننا وبين الكاتب حجية قول الائمة (ع) فلو لم يكن قائلاً بعصمتهم – كما هو واضح – فلا أقل من الوثوق بنقلهم. وأحيل المراجع الى الكتاب المذكور آنفا (معجم أحاديث الامام المهدي ع).

واليك نماذج من هذه الروايات عن أمير المؤمنين (ع) فنقلها من الكتاب المذكور لورود المصادر المختلفه فيه.

١– عن كتاب الغيبة للفضل بن شأذان (... ثم يظهر أمير الأمرة وقاتل الكفرة السلطان المأمول الذي تحير في غيبته العقول وهو التاسع من ولدك يا حسين...) ج ٣ ص ٢٣

٢– عن كتاب كمال الدين للصدوق عنه عليه السلام (... ذاك الفقيد الطريد الشريد مُحَمَّد بن الحسن بن علي بن مُحَمَّد بن علي بن موسى بن جعفر بن مُحَمَّد بن علي بن الحسين هذا ووضع يده على رأس الحسين عليه السلام . ج ٣ ص ٤٣.

٣– عن كتاب العدد القوية عنه عليه السلام : (الحادي عشر من ولدي يملؤها عدلاً كما ملئت جوراً وظلماً)ج ٣ ص٤٤.

٤– وعن مروج المذهب للمسعودي وتذكرة الخواص لابن الجوزي عن أمير المؤمنين عليه السلام ايضاً خطبة مفصلة في فضل النبي صلوات الله عليه وآله أجمعين وفي آخره: (وبمهدينا تنقطع الحجج خاتمة الائمة ومنقذ الامة...) ج ٣ ص ٥٤.

٥ – عن الكافي واثبات الوصية وغيبة النعماني وكمال الدين والاختصاص وغيبة الطوسي وغيرها من الكتب القديمة قول أمير المؤمنين عليه السلام . (... ولكني فكرت في مولود يكون من ظهري الحادي عشر من ولدي هو المهدي الذي يملؤ الارض عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً وظلماً تكون له غيبة وحيرة يضل فيها اقوام ويهتدي فيها آخرون...)ج٣ص ٦١.

٦ – عن رسائل المفيد قوله: (هذا الخبر الذي روته العامة والخاصة وهو خبر كميل بن زياد... التاسع من ولد الحسين عليه السلام هو الذي يملؤ الأرض قسطاً وعدلاً... يكون له غيبة يرتاب فيها المبطلون يا كميل بن زياد لابد له من حجة اما ظاهر مشهور شخصه واما باطن مغمور لكيلا تبطل حجج الله... ج ٣ ص ٦٢.

٧ – عن كمال الدين قول أمير المؤمنين عليه السلام ايضاً: (التاسع من ولدك يا حسين هو القائم بالحق المظهر للدين والباسط للعدل قال الحسين فقلت له يا أمير المؤمنين وان ذلك لكائن فقال عليه السلام اي والذي بعث مُحَمَّداً ﷺ بالنبوة واصطفاه على جميع البرية ولكن بعد غيبته وحيرة فلا يثبت فيها على دينه المخلصون المباشرون لروح اليقين الذين اخذ الله عزوجل سيئاتهم بولايتنا وكتب في قلوبهم الايمان وايدهم بروح منه) ج ٣ ص ٦٦.

٨ – وفي حديث طويل عن أمير المؤمنين عليه السلام رويه السنة والشيعة حول الدجال وما يحدث آخر الزمان ورد في آخره ثم قال عليه السلام لا تسألوني عما يكون بعد هذا فانه عهد عهده اليّ حبيبي رسول الله صلى الله عليه وآله ان لا اخبر به غير عترتي قال النزال بن سبرة (وهو راوي الحديث) فقلت لصعصفة بن صوحان يا صعصعة ما عن أمير المؤمنين بهذا فقال صعصعة: يا بن سبرة أن الذي يصلي خلفه عيسى بن مريم عليه السلام هو الثاني عشر من العترة التاسع من ولد الحسين بن علي عليه السلام وهو الشمس الطالعة من مغربها...) ج ٣ ص ١٣٣. والحديث مروي عن كمال الدين والخرائج ومختصر بصائر الدرجات. ورواه من السنة ابن المنادي في ملاحمه والرافي في سننه والمقدسي الشافعي في عقد الدرر.

٩– ما رواه فضل بن شاذان في مختصر اثبات الرجعة والصدوق في كمال الدين بسند معتبر رجاله من المشاهير الثقات: (سئل أمير المؤمنين عليه السلام عن معنى قول رسول الله صلى الله عليه وآله اني مخلف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي. مَنِ العترة ؟ فقال عليه السلام : انا والحسن والحسين والائمة التسعة من ولد الحسين تاسعهم مهديهمٍ لا يفارقون كتاب الله ولا يفارقهم حتى يردوا على رسول الله صلى الله عليه وآله حوضه) ج ٣ ص ١٤٩.

١٠ – الحديث المشهور عن أمير المؤمنين عليه السلام في جواب سليم بن قيس الهلالي الذي هو من اصحاب أمير المؤمنين عليه السلام حول اختلاف الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث بين الامام عليه السلام وجوه الاختلاف وهو من اعيان الاحاديث ومتنه من اقوى المتون والحديث مروي في كتاب سليم بن قيس الهلالي والكافي وتفسير العياشي وغيبة النعماني ونهج البلاغة وكمال الدين وتحف العقول والخصال والاحتجاج وغيرها من الكتب المعتبرة الا ان بعض هذه المصادر اقتصو فيها بنقل جزء منها والمتن الذين نشتهد به منقول في كتاب سليم الذي هو اقدم كتب الشيعة بل الظاهر انه اقدم كتاب حديث في الاسلام وفي تفسير العياشي والمسترشد وكمال الدين والخصال باختلاف يسير ونحن ننقل من كتاب سليم على ما في المعجم. ففي ذيل الحديث يروي الامام عن الرسول صلى الله عليه وآله قوله: وقد اخبرني الله أنه قد استجاب لي فيك وفي شركائك الذين يكونون من بعدك قلت يا نبي الله ومن شركائي قال: الذين قرنهم الله بنفسه وبي معه، والذين قال في حقهم يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول قلت يا نبي الله ومن هم (هنا سقط والظاهر كما في تفسير العياشي انه هكذا ومن هم شركائي من بعدي... فقال:) الاوصياء الى ان يردوا عليّ حوضي كلهم هاد مهتد لا يضرهم كيد من كادهم ولا خذلان من خذلهم هم مع القرآن والقرآن معهم لا يفارقونه ولا يفارقهم بهم ينصر الله امتي وبهم يمطرون ويدفع عنهم بمستجاب دعوتهم فقلت: يا رسول الله سمّهم لي فقال: ابني هذا ووضع يده على رأس الحسن ثم ابني هذا ووضع يده على رأس الحسين ثم ابن ابني هذا ووضع يده على رأس الحسين ثم ابن له على اسمي اسمه مُحَمَّد باقر علمي وخازن وحي الله وسيولد علي في حياتك يا اخي فاقرأه مني السلام ثم اقبل على الحسين فقال سيولد لك مُحَمَّد بن علي في حياتك فاقرأه مني السلام ثم تكملة الاثني عشر اماماً من ولدك يا اخي فقلت

يا نبي الله سمّهم لي فسمّاهم لي رجلاً رجلاً منهم والله – يا أخا نبي هلال – مهدي هذه الامة...) وفي تفسير العياشي: (ثم تكملة الاثني عشر اماماً من ولد مُحَمَّد...). ج ٣: ص ١٥٢.

١١– حديث الامام الحسن عليه السلام المروي في كمال الدين وغيره وفيه... ذلك التاسع من ولد اخي الحسين ابن سيرة الامام يطيل الله عمره في غيبته... ج ٣ ص ١٦٥.

١٢ – حديث عليه السلام ايضاً وهو قوله: الائمة بعد رسول الله اثنا عشر تسعة من صلب اخي الحسين ومنهم مهدي هذه الامة ٣: ١٧١.

١٣ – الحديث المروي في محاسن البرقي وتفسير القمي والكافي وتفسير النعماني واثبات الوصية وغيبة النعماني وكمال الدين وغيبة الطوسي وغيرها من الكتب المعتبرة وسند الحديث صحيح معتبر وفيه خطاب خضر لأمير المؤمنين عليه السلام يشهد بامامة الائمة الاثني عشر ويسميهم واحداً واحداً حتى يقول: (واشهد على الحسن بن علي بانه القائم بالامر بعد علي بن مُحَمَّد واشهد على رجل من ولد الحسن لا يكنى ولا يسمى... ٣: ١٧٤.

١٤ – حديث الامام الحسين عليه السلام المروي كمال الدين وغيره: (قائم هذه الامة التاسع من ولدي وهو صاحب الغيبة...) ٣: ١٧٩.

١٥ – قوله عليه السلام : (في التاسع من ولدي سنة من يوسف وسنة من موسى بن عمران عليهما السلام وهو قائمنا اهل البيت يصلح الله تبارك وتعالى امره في ليلة واحدة) وهو ايضاً مروي في كمال الدين واعلام الورى وغيرها ٣: ١٨٠.

١٦ – قوله عليه السلام المروي في اثبات الرجعة للفضل بن شاذان (وهو من اصحاب الرضا عليه السلام): يظهر الله قائمنا فينتقم من الظالمين فقيل له يا بن رسول الله من قائمكم قال: السابع من ولد ابني مُحَمَّد بن علي وهو الحجة بن الحسن بن علي بن مُحَمَّد بن علي بن موسى بن جعفر بن مُحَمَّد بن علي ابني وهو الذي يغيب مدة طويلة ثم يظهر ويملأ الارض وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً) ٣: ١٨١.

١٧ – و حديثه عليه السلام ايضاً: (منا اثنا عشر مهدياً اولهم امير المؤمنين علي بن ابي طالب وآخرهم التاسع من ولدي وهو القائم بالحق يحيي الله به الارض بعد موتها ويظهر به دين الحق على الدين كله ولو كره المشركون له غيبة على الاذى والتكذيب بمنزلة المجاهد بالسيف بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله). روي في كمال الدين وعيون اخبار الرضا وكفاية الاثر ومقتضب الاثر واعلام الورى وغيرها ٣: ١٨٤.

١٨ – حديثه عليه السلام في جواب الاعرابي (... ان الامام والخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امير المؤمنين علي (ع) والحسن وانا وتسعة من ولدي منهم علي ابن وبعده مُحَمَّد ابنه وبعده جعفر ابنه وبعده موسى ابنه وبعده علي ابنه وبعده مُحَمَّد ابنه وبعده علي ابنه وبعده الحسن ابنه وبعده الخلف المهدي هو التاسع من ولدي يقوم بالدين في آخر الزمان) والحديث مروي في كفاية الاثر وغيرها ٣: ١٨٦.

١٩ – حديث الامام الباقر عليه السلام المروي في كفاية الاثر: (... ان قائمنا هو السابع من ولدي وليس هو أوان ظهوره ولقد حدثني ابي عن ابيه عن آبائه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ان الائمة بعدي اثنا عشر عدد نقباء بني اسرائيل تسعة من صلب الحسين و التاسع قائمهم يخرج في آخر الزمان فيملؤها عدلاً كما ملئت جوراً وظلماً) ٣: ٢٦٣.

٢٠ – حديث الامام الصادق عليه السلام المروي في غيبة النعماني وكمال الدين واثبات الوصية وكفاية الاثر وغيبة الطوسي وغيرها: (اذا توالت ثلاثة اسماء مُحَمَّد وعلي والحسن كان رابعهم قائمهم) ٣: ٣٤٩.

٢١ – حديثه عليه السلام المروي في كمال الدين واعلام الورى وغيرهما: (يا مفضل الامام من بعدي ابني موسى والخلف المأمول المنتظر مُحَمَّد بن الحسن بن علي بن مُحَمَّد بن علي بن موسى) ٣: ٣٥.

٢٢ – حديثه عليه السلام المروي فيهما ايضاً وغيرهما: (ان الغيبة ستقع بالسادس من ولدي وهو الثاني عشر من الائمة الهداة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اولهم أمير المؤمنين علي بن ابي طالب وآخرهم القائم بالحق...) ٣: ٣٦١.

٢٣ – قوله عليه السلام: (من أقّر بجميع الائمة وجحد المدي كان كمن أمن بجميع الأنبياء وجحد مُحَمَّداً نبوته فقيل له: يا ابن رسول الله فمن المهدي من ولدك قال: الخامس من ولد السابع يغيب عنكم شخصه ولا يحل لكم تسميته) ٣: ٣٦٦.

٢٤ – قوله عليه السلام: (... هو الخامس من ولد ابني موسى ذلك ابن سيدة الاماء يغيب غيبة يرتاب فيها المبطلون...) ٣: ٣٩٣.

٢٥ – قوله عليه السلام: (... ان قائمنا يخرج من صلب الحسن والحسن يخرج من صلب علي وعلي يخرج من صلب مُحَمَّد و مُحَمَّد يخرج من صلب علي وعلي يخرج من صلب ابني هذا واشار الى موسى عليه السلام...) ٣: ٤٠٧.

٢٦ – رواية الامام الكاظم عليه السلام المروية في الكافي وغيبة النعماني واثبات الوصية وكمال الدين وعلل الشرايع وكفاية الاثر ودلائل الامامة وغيبة الطوسي واعلام الورى وغيرها حيث قال عليه السلام (اذا فقد الخامس من ولد السابع فالله الله في اديانكم لا يزيلكم عنها احد يا بنيّ انه لا بد لصّاحب هذا الامر من غيبة حتى يرجع عن هذا الامر من كان يقول به انما هي محنة من الله عزّ وجلّ امتحن بها خلقه...) ٤: ١٣٨.

٢٧ – رواية يونس بن عبد الرحمن (قال: دخلت على موسى بن جعفر (ع) فقلت له: يا ابن رسول الله انت القائم بالحق ؟ فقال: انا القائم بالحق ؟! ولكن القائم الذي يطهر الارض من اعداء الله عزّ وجلّ ويملؤها عدلاً كما ملئت جوراً وظلماً هو الخامس من ولدي له غيبة يطول امدها خوفاً على نفسه يرتدّ فيها اقوام ويثبت فيها آخرون...) والرواية مروية في كمال الدين وكفاية الاثر واعلام الورى وغيرها. ٤: ١٤٠. وللرواية طرق عديدة بعضها معتبر عند كثير من علماء الرجال.

٢٨ – حديث الامام الرضا عليه السلام المروية عن تاريخ مواليد الائمة ووفياتهم لابن الخشاب وغيره قال عليه السلام : (الخلف الصالح من ولد ابي مُحَمَّد الحسن بن علي وهو صاحب الزمان وهو المهدي) ٤: ١٥٣.

٢٩ – ما رواه الصدوق في كمال الدين بسند معتبر عن الريان بن الصلت قال قلت للرضا (ع) انت صاحب هذا الامر ؟ قال: انا صاحب هذا الامر ولكني لست بالذي املؤها عدلاً كما ملئت جوراً... ذاك الرابع من ولدي يغيبه الله في ستره ما شاء...) ٤: ١٥٤.

٣٠ – حديثه في كمال الدين وعلل الشرايع وعيون اخبار الرضا (ع) وغيرها (كأني بالشيعة عند فقدهم الثالث من ولدي كالنعم يطلبون المرعى فلا يجدونه قلت له ولم ذلك يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: لان امامهم يغيب عنهم...) ٤: ١٦٣.

٣١ – حديث الامام الجواد عليه السلام عن كمال الدين وغيره: (ان الامام بعدي ابني علي امره امري وقوله قولي وطاعته طاعتي والامام بعده ابنه الحسن... ثم قال: اما من بعد الحسن ابنه القائم بالحق المنتظر...) ٤: ١٨٦.

٣٢ – حديثه الآخر: (... ان القائم منا هو المهدي الذي يجب ان ينتظر في غيبته ويطاع في ظهوره هو الثالث من ولدي...) ٤: ١٨٧.

٣٣ – حديث الامام الهادي عليه السلام : (ان الامام بعدي الحسن ابني وبعد الحسن ابنه القائم...) ٤: ١٩٦. راوه في كمال الدين وكفاية الاثر وغيرهما.

٣٤ – قوله عليه السلام على ما في الكافي وكمال الدين وعلل الشرايع وكفاية الاثر وغيرها: (الخلف من بعدي الحسن فكيف مكم بالخلف من بعد الخلف فقلت ولم جعلني الله فداك فقال انكم لا ترون شخصه ولا يحل لكم ذكره باسمه فقلت فكيف تذكره فقال قولوا الحجة من آل مُحَمَّد عليهم السلام). ٤: ٢٠٣.

٣٥ – رواية عبد العظيم الحسني المشهورة حيث عرض عقائده على الامام الهادي عليه السلام وذكر الائمة عليهم السلام الى ان قال: ثم انت يا مولاي ثم قال: ومن بعدي الحسن ابني فكيف للناس بالخلف من بعده قال فقلت وكيف ذلك يا مولاي قال: لانه لا يرى شخصه ولا يحل ذكره باسمه حتى يخرج فيملأ الارض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً...) والرواية مروية في كتب كثيرة ككمال الدين والتوحيد وصفات الشيعة وكفاية الاثر وروضة الواعظين واعلام الورى وغيرها. ٤: ٢١٦.

٣٦ – قول الامام العسكري عليه السلام حين قتل الزبري: (هذا جزاء من اجترأ على الله في اوليائه يزعم انه يقتلني وليس لي عقب فكيف رأى قدرة الله فيه. قال الراوي. وولد له ولد سماه مُحَمَّداً في سنة ست وخمسين ومائتين) رواه الكليني في الكافي والصدوق في كمال الدين والمفيد الارشاد والطوسي في الغيبته وغيرهم. ٤: ٢٢٣.

٣٧ – كتابه عليه السلام للحر بن اسحاق: (ولد لنا مولود فليكن عندك مستوراً وعن جميع الناس مكتوماً فانا لم نظهر عليه الا الاقرب لقرابته والولي لولايته احببنا اعلامك ليسرك الله به مثل ما سرّنا به والسلام) ٤: ٢٢٦.

٣٨ – قوله عليه السلام لام الحجة عليه السلام : (ستحملين ذكراً واسمه مُحَمَّد وهو القائم من بعدي) كما في كمال الدين و كفاية الاثر وغيرهما. ٤: ٢٣٩.

٣٩ – قوله عليه السلام : (ابني مُحَمَّد هو الامام والحجة بعدي...) ٤: ٢٤٦.

٤٠ – قوله عليه السلام : (هذا امامكم من بعدي وخليفتي عليكم...) ٤: ٢٥١.

هذا ونقتصر على الاربعين والا فالاحاديث عن الامام الحسن العسكري في ذلك كثيرة مذكورة في المعجم بمصادرها وكذلك في سائر الابواب روايات كثيرة غير ما ذكرنا. وهناك باب واسع جداً وهو باب الادعية والزيارات المأثورة عنهم عليهم السلام التي فيها ذكر الائمة واحداً واحداً ومنهم المهدي ومنها ما يختص به عليه السلام وبعض هذه الادعية والزيارات معتبرة سنداً. وعدم اعتبار السند في بعضها من جهة عدم اهتمام الاصحاب بذكر اسانيد الزيارات والادعية لعدم ترتب اثر تكليفي عليه حسب معتقدهم. فمن الروايات المعتبرة سنداً ما رواه المشايخ الثلاثة الكليني والصدوق الطوسي في الكافي والفقيه والتهذب ومصباح المتهجد عن الامام الكاظم عليه السلام وهو دعاء سجدة الشكر: (اللهم اني اشهدك واشهد ملائكتك وابنائك ورسلك وجميع خلقك انك انت الله ربي والاسلام ديني ومُحَمَّداً نبي وعلياً والحسن والحسين ومُحَمَّد بن علي وجعفر بن مُحَمَّد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومُحَمَّد بن علي وعلي بن مُحَمَّد والحسن بن علي والحجة بن الحسن بن علي ائمتي بهم اتولى ومن اعدائهم اتبرأ).

وهذا النص في الفقيه. وفي الكافي ورد هكذا وفلاناً وفلاناً الى آخرهم. وكذلك في التهذيب وفي مصباح المتهجد هكذا والحسن بن علي والخلف الصالح... ٤: ١٤٦.

وباب آخر وهو باب من تشرف برؤيته عليه السلام واحاديث هذا الباب ايضاً كثيرة ومنها ما هو معتبر سنداً فبعضهم رآه عند ابيه كاحمد بن اسحاق الاشعري الثقة الجليل وبعضهم رآه في الغيبة الصغرى.

وعلى كل حال فكثرة هذه الروايات وتعدد طرقها لا يبغي بحالاً للشك الا لمن لا يؤمن بما لا يراه ويحاول بكل شبهة ان يشكك في الغيب. ولو كفى ما ذكره الكاتب من احتمال كون هذه الفكرة من اختلاق الحركات الباطنية السرية في رد نظريات كل هؤلاء العلماء الثقات لكفى قول من قال: انما يعلمه بشر في ردّ اعجاز القرآن الكريم ونبوّة سيد الخلق اجمعين صلى الله عليه وآله وسلم. ولا زالت الشبهات الملقاة من اعداه الاسلام حول استناد القرآن الى الله تعالى وقطعية متنة الكريم وعدم وقوع التحريف والتغيير فيه طيلة هذه القرآن مستمرة بل متطورة وما هي الا كالشبهة في مقابل البديهة ومثل ذلك شبهات الكاتب وامثاله ممن يستهزؤون باخبار الرسول والائمة عن الغيب ويستلزم ذلك انكار كل الآيات الحاكية عن اخبار الرسل عن الغيب كقول عيسى عليه السلام . وانبئكم بما تأكلون وما تدخرون في بيوتكم واخبار العالم الذي كان به

موسى عليه السلام عن الغيب في الحوادث الثلاثة المذكورة في سورة الكهف. وانكار الاحاديث القطعية التي حكت اخبار الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والائمة عليهم السلام عن الغيب والتي صدقها الواقع الخارجي كاخباره صلى الله عليه وآله وسلم عن مقتل أمير المؤمنين والحسين عليهما السلام وعن احدى زوجاته صلى الله عليه وآله وسلم التي تكون صاحبة الجمل الادبب تنبحها كلاب الحوأب وغير ذلك. وقد جمعت مؤسسة المعارف الاسلامية السابق الذكر كل ما تمكنت من جمعه في كتاب (الحوادث الغيبة). في ثلاث مجلدات.

هذا مع أن الروايات الواردة عن الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم بشأن الأئمة (ع) كثيرة أيضاً لا يسع المنصف انكارها خصوصاً اذا لاحظنا أن كثيرا منها مما روته العامة و لا داعي لهم الى جعل رواية بهذا الشأن ولا يتوهم أي موجب للجعل في ذلك. فمثلاً الروايات التي تقول أن الائمة بعدي اثنى عشر كلهم من قريش، أو أنهم بعدد نقباء بني اسرائيل بصورها المختلفة المروية بطرق عديدة حتى في الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة عندهم مما لا يبقى مجالاً للشك في صدور هذا المضمون عن الرسول الاكرم صلى الله عليه وآله وسلم وقد ارتبك علماؤهم في تطبيق هذا العدد على الخلفاء وليس في المسلمين مذهب يمكنه عدّ أئمة بهذا العدد يمكن أن يأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم باتباعهم –كما في بعض تلك الروايات بل هو مقتضى اعتبارهم أئمة – إلا المذهب الشيعي الاثناعشري. ولكن من يعد حديث الغدير ضعيفاً سنداً ودلالة وكذلك حديث المنزلة وكل تلك الاحاديث الكثيرة الواردة بشأن امامة أمير المؤمنين (ع) فلا يمتنع من رد كل احاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بدعوى أنه لا يقتنع بذلك، كمن لا يقتنع بكل الادلة على وجود الله سبحانه الا ان يراه بعينه تعالى الله عن ذلك (قالوا لن نؤمن لك حتى نرى اله جهرة).

بهذا اكتفي في هذه العجالة وأحيل التفصيل على اكمال تلك الصحائف كما أحيل المراجع المنصف الذي لم يتخذ الهه هواه الى الروايات المجموعة في معجم احاديث الامام المهدي (ع).

وأما سائر ما ذكره الكاتب في تعليقه هنا فلا يستحق التعليق فانه لم يذكر شيئا يجاب عنه الا التعبير عن كل ما ورد هناك بانه دفاع مستميت او مناقشة بسيطة. وذلك في قبال استشهاده برواية ضعيفة تضمنت وصية من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لا مير المؤمنين (ع) لا تشتمل على ذكر الخلافة. فقلت أن الرواية لو صحت فهي تنقل وصية من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حول امر خاص، وهل هذا يدل على نفي أي وصية أخرى حتى تعارض الروايات الدالة على نصب علي (ع) اماماً للمسلمين ؟! واذا اوصى احد بعدة وصايا غير متعارضة هل تعني الوصية الاخيرة بطلان ما سبقها او تدل على انها الوصية الوحيدة ؟! على أي منطق يستند هذا الاستدلال ؟!

واما ما قاله حول نظرية ولاية الفقيه فليس فيه ايضاً شيء جديد ولم اجد فيه اي جواب لما ذكرت من ان سند القائلين بذلك هو روايات الائمة السابقين (ع) ولم يستند احد منهم الى ما يدعوه بنظرية النيابة العامة وليست هذه نظرية مطروحة في المحافل العلمية الدينية وانما راق له ان يتشبث بهذا التعبير ليعتبره اساس نظرية ولاية الفقيه ويبرر اصراره

على نفي وجود الامام المهدي (ع) أنه محاولة لهدم هذه النظرية التي يعتبرها اساس المشاكل السياسية والاجتماعية على الساحة الايرانية وقلت بأن هذا خطأ واضح وأن ولاية الفقيه لا تستند الى النيابة.

واما قوله ان نظرية ولاية الفقيه اذا لم تستند الى النيابة العامة فكيف تكون مطلقة ؟ وان نظرية ولاية الفقيه القائمة على الشورى والانتخاب تناقض نظرية الامامة القائمة على العصمة والنص. فالجواب عنه واضح لمن يراجع ادلة ولاية الفقيه فان هذه نظرية فقهية فرعية يختلف فيها العلماء قديماً وحديثاً وينكرها بهذا العموم والاطلاق اكثرهم بل لم اجد من صرح بذلك الاسيدنا الامام ﵀ وتبتني على بعض الروايات الصادرة عن الائمة (ع) حول من لا يصل الى الامام في الموارد التى يتوقف الامر فيها على حكم فصل من حاكم له الولاية الشرعية فاحيل حسب هذه الروايات الى مراجعة الفقيه وكذلك ما لا بد من اخذ موقف تجاهه مما يعلم بالضرورة أن الشريعة لا ترضى باهمالها كاموال القصر والغيب فيقولون بان الولاية في ذلك للفقيه ولذلك لا يتوقف الامر الى هذا الحد فلو لم يكن في مورد الحاجة فقيه كانت الولاية لعدول المؤمنين بل لو لم يكن هناك عادل كانت الولاية لفساقهم أيضاً وذلك للعلم بانه لا يجوز اهمال امر اليتامى مثلاً. ولكن سيدنا الامام ﵀ عمم الحكم على اساس ان أمر الامة جمعاء، ايضاً لا يجوز اهماله ولا نتدخل هنا في تفاصيل استدلاله وانما الغرض ان هذا لا يرتبط اساساً بقضية الامامة التي هي قضية عقائدية وليس في الشيعة احد يدعي ان الفقيه المنتخب امام كسائر الائمة وانما ادعى سيدنا الامام الخميني ﵀ أن لهما للامام والنبي من الولاية في الامور الاجتماعية وهذا – كما قلت – امر يختص به، ولا يناقض نظرية الامامة الالهية كما هو واضح.

ولذلك استدرك السيد الامام حينما حكم بعموم الحكم أن ما للامام من مقام معنوي موهوب من الله سبحانه امر آخر. فلو تم الاستدلال فالفقيه بمنزلة وال على مدينة من قبل الامام المعصوم. أؤكد أنه بمنزلته وليس به فالامام لم ينصب احداً وانما هذه نظرية فقهية يعتقد على اساسها ان للفقيه في هذه الظروف ولاية نظير ما للوالي المنصوب. فنفي وجود الامام الثاني عشر (ع) لا ينتج ما رامه الكاتب من زعزعة كيان ولاية الفقيه.

يقول الكاتب: ما هي المصلحة الدينية او الضرورة السياسية لنفي دلالة آية الشورى وحق الامة في انتخاب الامام والتركيز على كون النص مذهب اهل البيت بالرغم ممن نصوصهم الكثيرة على الشورى وحق الامة في انتخاب الامام... الى آخر ما ذكره.

أقول: و هل لابد من ضرورة دينية او سياسية تمنع من ذلك ؟ ما هو الدليل على ان المراد به امر الامامة ؟ مع انه اذا فرض ذلك فلا بد من كونه شاملاً لزمان النزول فهو اوضح مصاديقه. ومعنى ذلك ان ولاية الرسول ﷺ وامامته ايضا تابعة للشورى فان اراد الناس بايعوه وكان امامهم وان أبوا لم يكن عليهم حرج في ذلك. وهذا لا يقوله مسلم. وقد ذكرت هناك ان الكاتب من انصار هذه الفكرة وانه لا يقول بولاية النبي ﷺ الا اذا اراده الناس. اذن فما معنى قوله تعالى (وما ارسلنا من رسول الا ليطاع بأذن الله) وما معنى قوله تعالى (وما كان لمؤمن و لامؤمنة اذا قضى الله ورسوله

امرا أن يكون لهم الخيرة من امرهم) وما معنى قوله تعالى (النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم) ؟ الى غير ذلك مما يطول ذكره ولا حاجة الى بيانه فالمسلم هو الذى اسلم الله ورسوله وسلم امره الى الله ورسوله) ومن يرفض ذلك فليس بمسلم. واما النص مذهب اهل البيت فهذا ايضاً لا يشك فيه احد ممن يراجع مذهبهم ويكون من اهله ومن المضحك ان يبحث احد في كتب الشيعة عن رواية تدل على النص في خلافة أمير المؤمنين (ع) وولايته والشيعة تعتقد أن روايات العامة ايضا كافية في ذلك، ولولا هذا فما هو الاختلاف بين المذهبين ؟ وما هو الاختلاف بين أهل البيت ومن ابتزوا الخلافة ؟ وماذا يريد أمير المؤمنين (ع) من شكاواه ؟ ولماذا لم يبايع الامام الذي انتخبه الناس ستة اشهر ؟ ولماذا ماتت فاطمة (ع) وهي ساخطة على الخليفة وهجرته فلم تكلمه حتى ماتت – على حد تعبير البخاري – هل ماتت ميتة جاهلية كما في الحديث المشهور وهي لم تعترف بامام زمانها كما يظنه الكاتب ؟ وقد ذكرنا في تلك الصحائف شواهد كثيرة من خطب الامام وغيرها مما يدل على رفضه للشورى واستناده الى النص ولكن الكاتب كانه لم ير شيئا من ذلك ام على قلوب أقفالها فنفى أن يكون في تلك الصحائف ما يقابل اكتشافه الجديد وهو استناد الائمة الى الشورى.

وليس هذا بجديد فكل مخالفي الشيعة تعتقدون ذلك بالنسبة لائمتنا ولو كانوا يرون أنهم يفضون الشورى لم يكن لهم احترام عندهم فان رفض الشورى معناه رفض خلافة من تسنموا الخلافة بدعوى بيعة الناس لهم.

يقول الكاتب: كيف يستند المهري على احاديث ضعيفة السند والدلالة على خلافة الامام علي... ولماذا لم يذكر عشرات الروايات المتواترات القطعيات التي ملأت كتب الشيعة... ماذا ينتظر الكاتب ؟ هل يريد أن انقل في هذه الصفات جميع ما ورد في كتاب الحجة في الجزء الاول من الكافي ؟ وهل من المعقول انه لم ير هذه الروايات ؟ وخصوصا ابواب النص على امامتهم مجموعاً، وواحداً واحداً، وابواب فرض طاعتهم، ومعرفتهم، وانهم هم الهداة، وشهداء الله على خلقه، وولاة امره، وولاة الامر، وغير ذلك من الابواب. وكذلك سائر الكتب ككتاب اكمال الدين واتمام النعمة للشيخ الصدوق وكتب المفيد والمرتضى وغيرهم وما جمع في بحار الانوار من مجموع كتب الحديث. ام ان كل هذه الروايات لا توجب القطع باسناد هذه الفكرة الى أهل البيت (ع) ؟ ما هذا الا مكابرة وعناد لا يمكن مقابلته بالمنطق والاستدلال.

ويقول ايضاً: كيف ان موضوعاً هاماً وحيوياً كالخلافة بالنص يمكن ان يكتفى ببيانه وتشريعه واقامة المجتمع عليه ببعض الاحاديث الغامضة التي لا توضح كيفية انتقال امام الى آخر وانها في البيت الحسيني او الحسين وماذا يفصل الشيعة اذا لم يجدوا هنا ولا وصية على بعض الائمة او كان الائمة اطفالا صغاراً غير مكلفين شرعاً وما هو واجب المسلمين اذا غاب الامام مئات السنين ولم يجدوا له اثراً وكيف يأمر الله تعالى باتباع إمام يعيش وراء حجاب ؟!

اقول: انا لا نقول ان الخلافة بالنص بل نقول ان الامامة بالنص والامامة كالرسالة منصب الهي لا يكون لا بجعل من الله سبحانه كما قال تعالى وجعلناهم ائمة يهدون بامرنا. فكما ان الناس لا ينتخبون رسولهم وانما يبعث الله من يشاء وعلى الناس ان يؤمنوا به ويطيعوه كما قال تعالى (وما ارسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله). فكذلك الامام منصوب

من قبل الله وعلى الناس ان يطيعوه فالآية والحكومة أمر تابع للامامه الألهية كما هو الحال في الرسول. والاحاديث الصادرة عن الرسول بهذا الصدد ليست غامضة بل هي واضحة الدلالة كقوله ﷺ أني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي اهل بيتي ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي أبداً ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض. وقوله الائمة بعدي اثنا عشر... وغير ذلك وهي كثيرة جداً لا يمكن حصرها في هذا المختصر وكثير منها وارد في كتب الفريقين. وبذلك يتبين ان انتقال الامامة من امام الى امام لا يحتاج الى وصية ولا كيفية خاصة بل هم اشخاص قد عيهم الرسول ﷺ باسمائهم وان جهلها جمع من المسلمين بل الشيعة انفسهم فوصية الامام السابق ليست للتعين الامام من بعده بل لاعلام الناس به ولا فرق في ذلك بين صغيرهم وكبيرهم وشاهدهم وغائبهم. كما ان الرسول قد يكون صبياً. قال تعالى في شأن يحيى عليه السلام (وآتيناه الحكم صبياً). وقال عيسى في المهد آتاني الكتاب وجعلني نبياً. وهناك من الانبياء من قتلهم الناس ولم يستطيعوا انهاء مهمتهم وهناك منهم من نفوا عن البلاد واخرجوا من اوطانهم فهل ينتفي حكم الرسالة بذلك ؟! وقد رفع الله عيسى عليه السلام اليه حينما اراد. الناس قتله. ولا شك انه باق على رسالته والناس مكلفون باطاعته وغيابه عنهم كان بسببهم فهم الذين تسببوا في استلاب نعمة الولاية عنهم. وهكذا الامام الغائب فان امامته لا تنتفي بغيبته كما لا تنتفي بابتعاد الناس عنه وهجره وطرده وسجنه كما صنع ذلك بالامام الكاظم عليه السلام . والحاصل ان الامام منصوب من قبل الله كالرسول وعلى الناس ان يهيئوا الارضية الصالحة ليتمكنوا من التنعم بنعمة الوالاية والقيادة الالهية فان رفضوا ذلك كانوا هم الخاسرين كما خسرت الامم بعدم الانقياد لانبيائهم. والامام لم يغيبه الله الا بعد ظهور احد عشر اماماً رفضت الامة الانصياع لهم ومتابعتهم بل قتلوا وشرّدوا. فهل في ذلك بعدما صفوا أمر مستنكر او عجيب ؟!

واخيراً فاني اطلب من القراء ان يجيبوا على السؤال التالي بعد ملاحظة ما ذكرته من ان الكاتب كذب على المؤلفين وقطع الاحاديث ليتم له ما اراد:

ما هو الحافز الذي دفعه الى تجشم هذه المصاعب وارتكاب هذه المآثم والمفروض انه لم يكن معتنقاً لهذه العقيدة فيما سبق فيحاول اثباته، فما الذي دعاه ليتشبث بكل اثم وافتراء لاثبات هذه المزعمة ؟

والسلام على من اتبع الهدى

والحمد لله اولا وآخرا

الفهرس

النيابة العامّة ٤

نظام الشورى الشورى في عهد الرسالة ٦

نظام الشورى بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله ١٠

الشورى عند اهل البيت عليهم السلام ١١

النص على خلافة اميرالمؤمنين عليه السلام ١٣

الشورى عند علماء الامامية ٢٢

احجام الامام عن اخذ البيعة لنفسه ٢٥

شعور الامام بالاولوية والاحقية..... ٢٦

الشورى عند امير المؤمنين عليه السلام ٣٦

نعم ! أؤمن بوجود الامام الثاني عشر عليه السلام ٤٥

الفهرس..... ٥٧